

د. عصمت سيف الدولة

# الاستبداد الديموقراطي

دار الكلمة للنشر  
١٩٨١

## المحتويات

- ١- الاستبداد المتخلف
- ٢- الاستبداد المتحضر
- ٣- الاستبداد الديموقراطي

" ان الاستبداد ظاهرة تعويضية. فتتوفر " الشخصية المستبدة "- بشكل عام- في الأشخاص فاقدى الثقة بانفسهم . الذين لم ينجحوا ابدًا في تكوين شخصياتهم تكوينًا متكاملًا مستقرًا. يدفعهم النقص الذي يعرفونه من أنفسهم الى محاولة تعويضه في العالم الخارجي . فهم عندما يستعملون العنف ضد أية محاولة تغيير اجتماعي بحجة الدفاع عن استقرار النظام القائم ، يدافعون في الحقيقة عن ذواتهم التي تفتقد الاستقرار النفسي . ويؤدي كل هذا الى نزوع عدواني مختلط بالحقد على كل من لا يوافقهم في الرأي أو يتميز عنهم خاصة اولئك الذين يتميزون بالمبادئ والقيم التي تشكك في سلامة النظام الاجتماعي أو تتطلع الى تطويره . من هنا ينحاز المستبدون دائما إلى القوى المحافظة الرجعية إذا لم تكن ثمة مخاطر تهدد بتغيير النظام . فإذا ظهرت تلك المخاطر يصبح نزوعهم العدواني أكثر شراسة ويتحولون مباشرة الى " فاشست " . وهم عندما ينشئون أحزابا فإما أن تكون أحزابا ارهابية وأما أن تتكوّن من الامعات من الناس ضعاف الشخصية!.

من تقرير اللجنة العلمية لدراسة الشخصية المستبدة  
(الولايات المتحدة الامريكية- عام ١٩٥٠ )

## ١ الاستبداد المتخلف

حاكمة ومحكومة :

١- يقترح الاستاذ جورج بوردر، في الجزء الرابع من موسوعته في العلوم السياسية، تقسيما جديدا وطريفا للديمقراطية. فبالإضافة إلى تقسيمها التقليدي إلى ديموقراطية مباشرة وديموقراطية شبه مباشرة وديموقراطية نيابية ، يقول أنها نوعان: ديموقراطية محكومة وديموقراطية حاكمة. يقصد بالديموقراطية المحكومة نظاما تتوفر فيه كل الأشكال الدستورية التي تسمح بإسناد قرارات الحاكمين إلى الشعب المحكوم : الحرية الفردية او الاقتراع السري العام ، والانتخابات الدورية، والمجالس النيابية.. الى آخره ، ومع ذلك لا تكون قرارات الحاكمين ، المسندة دستوريا إلى الشعب معبرة عن الإرادة الشعبية الحقيقية. ويقصد بالديموقراطية الحاكمة نظاما تتوفر فيه كل الأشكال الدستورية أيضا ولكنه يتميز بأن القرارات التي يصدرها الحاكمون فيه معبرة عن إرادة " الشعب الحقيقي " .

ويدور كل اجتهاد الأستاذ بوردر حول المحور الذي تعبر عنه هذه الكلمة الأخيرة " الشعب الحقيقي " إذ للشعب، عنده دلالتان تتصل كل منهما بمفهوم متميز للديموقراطية فتكون ديموقراطية حاكمة او ديموقراطية محكومة تبعا لما تعنيه كلمة الشعب في كل نظام .

وقد جاء أبسط ما قدمه ايضا لفكرته في كتابه عن " الديموقراطية " . فنجده هناك يتحدث عما يسميه " شعب المواطنين " ويميزه بما يتميز به " المواطن " ، فيقول ان المواطن ليس هو الفرد بكل خصائصه الذاتية من أنانية وطمع وتحيز لمصلحته الخاصة في مواجهة المصالح الدائمة للمجتمع ، بل هو الانسان الواعي المتحرر من الانحياز إلى مصالحه ومن متاعب ظروفه الاقتصادية، القادر دائما على أن يدلي برأي محايد في الشؤون العامة غير متأثر بما يفضله لنفسه. إنه، باختصار، ملاك علماني مجرد من المصلحة الشخصية. بمجرد تشكيل صورة المواطن على هذا الوجه يصبح سهلا تحديد مفهوم " شعب المواطنين " ، يقول الاستاذ بوردر أن المميز الأساسي لهذا المفهوم هو غربته الكاملة عن الحقيقة الاجتماعية. إذ أنه يتجاهل كل ما يوجد داخل الجماعة من أسباب التنوع والانقسام والتميز والتعارض كالمولد والظروف الاجتماعية والموارد الاقتصادية والأذواق والمقدرات. إن " شعب المواطنين " شعب من أفراد نمطيين ، شعب مسخت حقيقته الاجتماعية ليطلق فكرة مجردة .

في مواجهة هذا المفهوم للشعب يوجد مفهوم آخر مناقض له. إنه الشعب المكون من " الانسان " كما هو في الواقع . وفي الواقع لا يتميز الانسان بجوهره أو بعلاقته بنمط مثالي ولكن بخصائصه التي يكتسبها من وضعه الاجتماعي المختلف عن وضع غيره من الناس . إنه الانسان الذي نقابله في علاقات الحياة اليومية كما تحده مهنته وأسلوب ووسائل حياته وذوقه واحتياجاته والفرص المتاحة له. انه الانسان في ظروفه والذي يمكن التعرف عليه عن طريق ملاحظة أسلوب ، حياته الواقعية وليس عن طريق التأمل الميتافيزيقي في جوهره. هذا الانسان الواقعي يتميز بخصائص مناقضة تماما لتلك التي تميز المواطن. ويؤثر هذا الخلاف الجذري تأثيرا عميقا في نوع الديموقراطية. ففي حين يحمل المواطن في ذاته الامتيازات التي اكتسبها من طبيعته الانسانية ويحاول أن يفرضها على البيئة التي يعيش فيها، يتعين على الانسان الواقعي أن يتوقع من الوسط الذي يعيش فيه إتاحة الفرصة لاكتسابها. هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى تعتبر " حرية " المواطن إحدى خصائصه الذاتية فهي غير مشروطة وميتافيزيكية ولصيقة

به أينما كان وبالتالي في غير حاجة إلى أن توجد بل إلى الإعراف بها. وهي لا تتطلب من النظام الاجتماعي القائم الا عدم المساس بها. أما " حرية" الانسان الواقعي فهي ممتدة دائما بحكم أن احتياجاته متجددة أبدا. لهذا نجد أن الانسان الواقعي، على عكس المواطن تماما ، ينزع إلى التحرر من أية علاقات اجتماعية تسمح له بالتمتع بحريات شكلية لم يكتسب مضمونها الواقعي بعد، فهو نزاع دائما الى التغيير الاجتماعي .

على هذا الأساس تفرق الديمقراطية المحكومة عن الديمقراطية الحاكمة. الأولى قائمة على أساس شعب من المواطنين فتكون غايتها أن تحكمه حكما مناسبا للمجتمع القائم فعلا بصرف النظر عما يريده الشعب الحقيقي . أما الديمقراطية القائمة على أساس الشعب الحقيقي فتكون غايتها خلق عالم جديد . عالم متحرر بديل عن الواقع تشعب فيه الاحتياجات الفعلية للشعب. ديمقراطية تكون القرارات فيها خاضعة لتلك الاحتياجات .

٢- من الممكن أن نقول ان " الديمقراطية المحكومة " كما عرضها الاستاذ جورج بوردو هي نموذج لما نعبه " بالاستبداد المتحضر " . فها هنا نظام ديموقراطي كامل الشكل والمواصفات التقليدية، يحكم فيه الشعب نفسه بنفسه، كل ما في الأمر أنه شعب زائف. يطبق هذا النظام على شعب حقيقي واقعي مناقض في خصائصه ومصالحه وارادته للشعب النمطي الزائف. وفيه تسند إرادة موهومة لشعب زائف إلى إرادة غائبة لشعب حقيقي . ولما كان الموجود حقاً هو الشعب الحقيقي لا يكون من العسير أن نتبين في الديمقراطية المحكومة أداة استبداد بالشعب الحقيقي بالرغم من كل ما يتوفر فيها من أشكال دستورية للممارسة المسماة ديموقراطية. إنها إذن " استبداد " .

٣- ومع ذلك فهي النموذج " المتحضر " من الاستبداد . وهو نموذج متحضر على أوجه عدة . أولها أنه لا يقيم الاستبداد على عمد منتزعة من مقابر التاريخ ، ولا يبرره بأفكار جاهلية. في هذا الاستبداد المتحضر لا يقول أحد من المستبدين ، ولا يبرر أحد الاستبداد ، بمثل ما قال أرسطو حين قال أن الطبيعة ذاتها، من أجل حفظ النوع ، قد خلقت رجالا ليحكموا وخلقت رجالا ليطيعوا، وأنها هي التي جعلت من حق العقلاء والحكماء ان يكونوا سادة ، وأن يكون القادرون جسمانيا على تنفيذ ما يصدر من أوامر عبيدا، وأن ليس كل إنسان مواطنا، إذ ان هذه الصفة لا تخص الا رجل السياسة السيد أو الذي يستطيع أن يكون سيذا. في ذلك النظام الاستبدادي الجاهلي الذي دافع عنه أرسطو وبشر به في المجتمع الاغريقي كان الحاكمون هم " القواد العشرة " الذين يعنون بشئون الحرب وشئون السياسة. ثم ضابطو المدينة " العشرة " الذين يحفظون النظام في المدينة. وضابطو السوق " العشرة " الذين كانوا يراقبون الأوزان . ثم يأتي بعدهم مجلس الشيوخ وكان يتكون من " عشر " مجموعات كل منها خمسون شيخا . ولم يكن العدد " عشرة " ضرورة فنية للحكم بل كان تقسيما " للمناصب " السيادة فيما بين حلف القبائل " العشر " التي كانت تملك أثينا فعلا (فوستيل دي كولانج- المدينة العتيقة).

تحت كل هؤلاء جميعا كان يأتي دور المواطنين الذين لهم حق الحضور في الاجتماع الشعبي وهم قلة. فقد كان الذين لهم حق الاجتماع حوالي ٤٣٠٠٠ من جملة السكان وعددهم حوالي ٣١٥٠٠٠، ولم يكن يحضر الاجتماع فعلا أكثر من ثلاثة آلاف . أما المستبعدون لأنهم ليسوا مواطنين فكان من بينهم ١١٥٠٠٠ من الرقيق ، وجميع النساء ، وجميع العمال، وجميع المستوطنين الغرباء وعددهم ٢٨٠٠٠، وعدد كبير من الذين يمارسون التجارة (بول ديورنت- قصة الحضارة).

وكان لا بد، لكي يستطيع ذلك الشعب إصدار قراراته ، أن يكون قد تم تحضير أعماله من قبل، وصيغت القرارات صيغة مناسبة قبل عرضها عليه حتى يمكن أن يبدي رأيه في نصوص محددة مدروسة (جلوتز- المدينة الاغريقية) وكان مجلس الشيوخ ، ممثل القبائل العشر، هو الذي يناقش ويدرس ويعد مشروعات القرارات التي تعرض على الشعب. ولم يكن من حق الشعب مجتمعا الا أن يرفض أو يقبل ما

يقدمه إليه مجلس الشيوخ ، ولا يملك المناقشة في أي موضوع آخر. كان على الشعب بأن يقول " نعم " او "لا" فقط .

وعندما يدعى الشعب الى الاجتماع ، وما كان ليجتمع إلا بدعوة من القادة العشرة ، فإن حق المناقشة لم يكن متاحا لكل واحد من المواطنين الحاضرين . كان يشترط فيمن يصعد الى منبر الخطابة الا يكون مدينا للمدينة وأن تكون أخلاقه طاهرة ومتزوجا وزوجا شرعيا ويمتلك عقارا في "اتيكا " (المنطقة الجغرافية التي تعيش فيها القبائل المتحالفة ومركزها أثينا) وأنه قد أدى جميع واجباته نحو المدينة واشترك في جميع الحملات الحربية التي أمر بالاشتراك فيها وانه لم يلق سلاحه ويفر من أية معركة.

ثم تبدأ المناقشة عن طريق الخطابة تحت رقابة حفظة القانون . وكان أولئك سبعة يراقبون "الشعب" في اجتماعه وهم جلوس على مقاعد عالية فإذا سمعوا خطيباً ينقد قانونا ساريا أوقفوه ثم أمروا، لا بأن يصعد غيره الى المنبر، ولكن بفض اجتماع الشعب فوراً فينفض اجتماع الشعب فوراً. (باستيد- القانون الدستوري- ١٩٦٠)

٤- من هذا النظام الاغريقي اشتقت الديمقراطية اسمها اذ هي حكم الشعب .  
" ديموس " تعني الشعب و" كراتوس " ، تعني الحكم . وبه يضرب المثل عادة للديموقراطية المباشرة. ويتباهى به كثير من الأوروبيين كتراث لحضارتهم . غير أن اتجاها حديثا في الفكر الأوروبي لا يرى فيما خلفه الاغريق شيئا يمت الى الديمقراطية بصلة. يقولون ان الديمقراطية بأي معنى هي نظام منع الاستبداد بالشعب والأستئثار دونه بالسلطة. وهذا كله يفترض ابتداء وجود شعبيين من الاحرار المتساوين في الحرية. ولم تكن المساواة في الحرية متوفرة لا في المجتمع الاغريقي ولا في المجتمع الروماني حيث ساد النظام العبودي . وانما هو تنظيم لجأت اليه القلة من الاحرار لممارسة الاستبداد بالسلطة وتقسيم وظائفها فيما بينهم فهو استبداد الأقلية (بلانك- الامبريالية القديمة. جورج جوسدروف - المفهوم الإنساني للحرية. وكثيرون غيرهما)

نقول معهم هو كذلك. ونذكر لهم أنهم ينكرون ما قال أرسطو " ليس كل إنسان مواطنا " وتذكر تاريخ البدائل الفكرية المتحضرة : " ولد الانسان وله حق في الحرية وفي التمتع بلا قيود بجميع حقوق ومزايا قانون الطبيعة في مساواة مع أي شخص آخر " (جون لوك- رسالتان في الحكم- ١٦٩٠) و "خلق جميع الناس متساوين منحهم الخالق حقوقا لايحوز المساس بها منها حق الحياة والحرية " (اعلان الاستقلال الأمريكي - ١٧٧٦). و " يولد كل الناس أحرارا متساوين في الحقوق "، (اعلان الحقوق الفرنسي - ١٧٨٩) . ومع ذلك ، أو بالرغم من ذلك ، نقول ان هذه الكلمات النبيلة التي لا يخلو منها دستور لم تنته الاستبداد بل أرست له أسسا متحضرة فكان استبدادا متحضرا. كيف يكون استبدادا ومتحضرا في الوقت ذاته ؟

نعرف الجواب من قصة الاستبداد .

### قصة الاستبداد:

٥- الانسان المفرد لم يوجد قط . كانت البداية أكثر من واحد ولولم تكن غير إثنين ذكرا وأنثى ثم تعدد البشر فكان الموجود حقا مجتمعات متعددة الافراد . هذه بدئية لم ينكرها أحد. ولكنها تؤدي إلى بدديات أخرى أنكرها البعض ولم تزل عند البعض منكورة. أولاها ان مع التعدد وجدت الوحدة وما زالوا متلازمين ، " يتعدد " الأفراد في مجتمع " واحد " . بل ان التعدد لا يكون ذا دلالة إلا في نطاق محتوى واحد يجمع المتعددين . ولمن شاء أن يختبر خياله أن يحاول تصور التعدد بدون الوحدة . ثانيها أن ما بين تعدد الأفراد ووحدة المجتمع تناقضا محتوما. تتعدد احتياجات الأفراد إلى ما لا نهاية ولا يتيح

المجتمع لاشباعها إلا إمكانات ذات نهاية. ذلك قانون الندرة الذي يعرفه علماء الاقتصاد وهو غير مقصور على ما يشبع الحاجات المادية. البدهية الثالثة هي ان هذا التناقض الذي لا حيلة لأحد فيه لا ينتهي إلا بوحدة من حيل ثلاث : إلغاء التعدد أو إلغاء المجتمع أو إلغاء الاحتياجات التي لا تقابلها إمكانات .

إلى هنا تنتهي البدهيات وندخل في متاهات النظم السياسية والاجتماعية والاقتصادية. اذ الواضح ان تناقضا لا حيلة لأحد فيه يفرض اتخاذ " قرار " ينصب على المجتمع كله ويمس حياة كل فرد فيه. من الذي يتخذ القرار؟. ما هو مضمونه؟. كيف يصدر؟. كيف ينفذ؟. كيف يعدل؟. كيف يلغى؟. تلك هي الاسئلة التي تمثل الأجوبة عليها مادة كافة العلوم الانسانية وعلى رأسها علم النظم السياسية. وفيها تفترق الديمقراطية جوابا عن الاستبداد .

يقول الجواب الديمقراطي : ما دام القرار للغير (الناس، الشعب، المجتمع) فهؤلاء هم أصحاب الحق في أن يقرروا ما يريدون لأنفسهم . فإذا لم يتفقوا؟.. هم بشر فهم متساوون في الإنسانية ، وهم متعددون في مجتمع واحد فهم شركاء في إمكانات هذا المجتمع، فإذا لم يتفقوا لا يكون ثمة مرجح فيما بينهم إلا الكثرة العددية. ينفذ إذن رأي الأغلبية، وهو عدل في حدود الممكن إذ يعني إشباع أغلبية الاحتياجات. ولكن الأغلبية هنا إذ تقرر لنفسها تقرر لغيرها. لها الاشباع ولغيرها الحرمان. فهل تكره الأقلية على أن تصوغ حياتها على ما تريد الأغلبية؟ إنه إذن إهدار للمساواة بين البشر وإجحاف بحق المشاركة في مجتمع واحد . فهو- من حيث المبدأ- عبودية ، إذ العبودية " نظام" يلغي إرادة الناس كثرهؤلاء أو قلوبا. فيرد السؤال : ما الذي يرفع عن الأقلية نير العبودية ويبقيها على مستوى المساواة مع الأغلبية ؟ . الجواب البسيط هو أن تكون هي صاحبة القرار الذي ينصب على المجتمع كله ويمس حياة كل واحد فيه. ولكن هذا القرار هو أيضا قرار للغير. للأغلبية فهل تكره الأغلبية على أن تصوغ حياتها على ما تريد الأقلية . إنه - مرة أخرى - إهدار للمساواة بين البشر وإجحاف بحق المشاركة في مجتمع واحد . ما الحل ؟.. يقال : أن يقبل الجميع الاحتكام إلى كل فرد منهم تأكيدا للمساواة ونفاذ رأي الأغلبية عند الاختلاف .. " قبل " أن يحتكموا، قبل أن يعرف أي فرد منهم أين سيكون موقعه مع الأغلبية أو مع الأقلية. حينئذ يكون الجميع قد أرادوا لأنفسهم ويكون كل فرد منهم قد أراد لنفسه الموقع الذي سيختاره فيما بعد، بدون قهر. ولن يكون مقهورا لو اختار موقعه بين الأقلية حيث يكون عليه أن ينفذ قرار الأغلبية لأنه أراد ذلك لنفسه منذ البداية. يطلق جان جاك روسو على إرادة الاحتكام إلى كل فرد ونفاذ رأي الأغلبية " الإرادة العامة".

تساءل الفقيه الكبير ليون ديغي : " كيف يمكن أن يكون الانسان حرا ومرغما في الوقت ذاته على الخضوع لإرادة ليست إرادته. كيف يكون المعارضون أحرارا ويضطرون إلى قبول قوانين لم يوافقوا عليها " ؟ (القانون الدستوري- ١٩٢٧).

قبل ١٦٥ عاما من السؤال كان روسو قد أجاب : " إن السؤال سيء الوضع . فالمواطن يوافق على جميع القوانين حتى تلك التي توضع رغما عنه بل وحتى تلك التي تعاقبه إذا جرؤ على خرقها. فالإرادة الثابتة لجميع أعضاء الدولة هي الإرادة العامة وبواسطتها يكونون مواطنين أحرارا. فعندما يقترح شخص قانونا في جمعية الشعب فإن ما يطلب إلى الناس ليس بالضبط هو إبداء رأيهم في الموافقة عليه أولا (كما لو كانوا يشرعون لأنفسهم) ولكن ما إذا كان يطابق الإرادة العامة أم لا (لأنه تشريع للغير) . وعندما يعطي كل واحد صوته فإنه يبدي رأيه في هذا. وبحساب الأصوات تتبين الإرادة العامة. ومن ثم فعندما ينتصر رأي معارض لرأي فان ذلك لا يدل على شيء سوى أنني كنت مخطئا وأن ما اعتقدت أنه الإرادة العامة ليس كذلك " (العقد الاجتماعي- ١٧٦٢)

٦- وراء رأي روسو " علم " أكثر أصالة من كل ما كان يعرفه ليون ديغي . قال أبو الحسن بن الهيثم أول عباقرة البشرية في الرياضيات والطبيعة (ولد بالبصرة عام ٩٦٥ وتوفي بالقاهرة عام ١٠٣٩ ميلادية) قال : " كل مذهبين مختلفين إما أن يكون أحدهما صادقا والأخر كاذبا ، وإما أن يكونا جميعا كاذبين ، وإما أن يكونا جميعا يؤديان الى معنى واحد وهو الحقيقة . فإذا تحقق في البحث وأنعم في النظر، ظهر الإتفاق وانتهى الخلاف " . كان ذلك قبل أن يولد روسو بنحو سبعة قرون وأصبح قوله الآن بدهية علمية. وبناء عليه نقول انه بصرف النظر- مؤقتا- عن رأي الأغلبية ورأي الأقلية فإنه لا يوجد، ولا يمكن أن يوجد إلا قرار صحيح " موضوعيا " واحد لاشباع احتياجات المتعددين من إمكانيات مجتمع واحد في زمن واحد . وعندما يختلف الناس حول هذا القرار لا يمكن ان يكون بينهم الا رأي واحد صحيح أولا يكون هناك رأي صحيح على الاطلاق . وجود رأيين صحيحين في أمر واحد ومختلفين في الوقت ذاته تناقض مستحيل. والمشكلة، جوهر المشكلة في النظم السياسية، هي كيف يمكن معرفة الرأي الصحيح من بين الآراء المختلفة. بمعرفة كل الآراء أولا (الأصل الفكري لحرية الرأي والاقتراع) ثم بفرزها على أساس المضمون المشترك (الى أغلبية وأقلية). فماذا تكون دلالة رأي الأغلبية ؟. انهم يقولون ان رأينا " الذاتي " هو ان القرار الصحيح "موضوعيا " هو كذا. وهكذا نرى ان إبداء الآراء والمناقشة التي تسبق اتخاذ القرار ليست صراعا بين إرادة الأغلبية وإرادة الأقلية التي لا تظهر- على أي حال- إلا بعد انتهاء التصويت، ولكن أسلوب مشترك لاكتشاف " القرار " الصحيح موضوعيا . ويترتب على ذلك ان رأي الأغلبية لا يتضمن في ذاته قوة ملزمة للأقلية وإنما يتضمن دليلا على ان القرار الذي رأته الأغلبية هو القرار الصحيح " موضوعيا " . فلا يستمد القرار شرعية نفاذه من الكثرة العددية بل يستمدها من انه قرار صحيح بالنسبة إلى الجميع .

٧- ولكن قد لا يكون القرار الذي رأت الأغلبية انه القرار الصحيح موضوعيا هو القرار الصحيح موضوعيا. نعم. فلا أحد يقول ان مجرد الأغلبية حجة قاطعة بصحة القرار. فيقول الجواب الديمقراطي للمشكلة: لنختبره في التطبيق . نختبره جميعا ومعا ( نفاذ رأي الأغلبية) وأيا منا اكتشف ان ما حسبته الأغلبية صحيحا لم تثبت صحته فله أن يعلن رأيه بما اكتشف وأن يقنع به غيره (حرية النقد والمعارضة) إلى ان يكسب لرأيه الأغلبية فيكون ذلك دليلا على صحة قرار جديد.. وهكذا. الإبقاء على التعدد، تعدد الآراء المعبرة عن الاحتياجات المتعددة في نطاق الوحدة ، وحدة المجتمع وإمكاناته المشتركة، والاحتكام إلى الشعب في اصدار القرار، ونفاذ رأي الأغلبية وحرية الرأي والنقد والمعارضة " تصحيا ذاتيا، للقرارات التي يثبت خطأ الرأي فيها . هذه هي الديمقراطية أو هذا هو جوهرها . قانون حل التناقض بين التعدد والوحدة في المجتمع أو ما يسمى " الجدل الاجتماعي " .

٨- أما الاستبداد فيحل - أو يتوهم أنه يحل - التناقض بين وحدة المجتمع وتعدد الأفراد فيه بإلغاء أحد طرفي التناقض . أو إلغائهما معا. يلغى وحدة المجتمع بالنسبة إلى المتعددين بإلغاء اشتراكهم اشتراكا متساويا في إمكاناته المتاحة. يستأثر المستبدون بكل أو أغلب إمكانات المجتمع دون الناس فيه أو دون أغلبهم . يحولونها إلى ملكية خاصة ويستبدون بالتصرف فيها فيكون المجتمع لهم دون غيرهم . ويصبح لهم وحدهم القرار لأن لهم وحدهم المجتمع . قال لويس الرابع عشر الذي يضرب به المثل في الاستبداد الملكي " الدولة هي أنا " فألغى الدولة (المجتمع) وبقي هو. وقال لويس الخامس عشر عام ١٧٦٦: ( إن كل حقوق ومصالح الأمة، التي يحاولون جعلها شيئا منفصلا عن الملك هي بالضرورة متحدة مع حقوقي ومصالحي وليس لها مكان الا بين يدي . وحينما كان ذلك الملك وليا للعهد أمر أبوه بأن يتوقف في القانون العام فأنشأوا له كتابا جاء فيه : " إن فرنسا دولة ملكية بأوسع معاني الكلمة.. إن الأمة ليست متجسدة في فرنسا بل هي متجسدة ، كلها، في شخص الملك " لافريير- موجز القانون الدستوري- ١٩٤٧) . وكان كل هذا يسمى، عند بعض المنافيين، استبدادا مشروعا كما قال كيزني أو استبدادا طبيعيا كما قال دوبون دي تيمور (باستيد- التوازن الدستوري ١٩٥٠)

هذا الاستبداد " بالمجتمع " يبقى على التعدد ولكن بدون مشاركة في " المجتمع " ، فلا يكون لرأي الناس أثر نافذ في مضمون اجتماعي معين ، إلا ما يسمح له الملك المالك ، فلا يشاركون في اتخاذ القرار ، فيصبح التعدد " عاطلا " ويصبح الشعب من الغير حقاً ، غريباً حقاً فيما كان مفروضاً أنه مجتمعه .

٩- وقد يتجه الاستبداد الى حل- أو توهم حل - التناقض بين وحدة المجتمع وتعدد الأفراد فيه بالغاء التعدد. ويستأثر المستبدون دون الناس فيه أودون أغلبهم باتخاذ " القرار " الذي ينصب على المجتمع كله ويمس حياة كل فرد فيه. وهو ، أو هم يفعلون هذا واعين تماماً أن الآخرين شركاء لهم في المجتمع بل انهم قد يبررون استبدادهم بضرورة الابقاء على هذه المشاركة وتأكيدھا. ولا ينكرون- عادة- أنهم يقررون للشعب وليس لأنفسهم . ويأخذون من معرفتهم " الذاتية " حجة قاطعة على الصحة الموضوعية لما يتخذونه من قرارات. ثم يفرضونها على من قد يختلف معهم في الرأي، أو يتوقعون اختلافه، بوسيلة أو أخرى من وسائل الإكراه المعنوي أو المادي مما يعطل إرادة الناس وما يزالون فاعلين حتى يتحول العطل إلى شلل فيتحول البشر إلى مثل البهائم، وآيته ألا يرفضوا الاستبداد، وتضمحل أو تضمر أو تتلاشى فيهم ملكة التفكير ويفقدون الشعور- مجرد الشعور- بالقهر.

١٠- كان الاستبداد الذي يلغي وحدة المجتمع أو يلغي تعدد الأفراد فيه قائماً ، بصورة أو بأخرى ، منذ بداية البشرية، وما يزال قائماً في مجتمعات كثيرة معاصرة. إنما الذي تغير أو تطور أو تحضر فهو مبرراته كما يدعيها المستبدون والمنفعون من الاستبداد . ومن بين المستبدين والمنفعين منه طغمة كثيفة العدد ، متصلة الأجيال عبر التاريخ ، من كهنة وفلاسفة ومفكري الاستبداد . انهم إن لم يكونوا من المستبدين أنفسهم فهم من محترفي (الدعارة الفكرية) . أولئك الذين يعرضون ويستعرضون أئمن أعضائهم وأكثرها إغراء : عقولهم ويبيعونها متعة لمن تغريه أفكارهم كما تفعل الداعرات من النساء . ولهم ، كما لهن ، في هذا حيل وفنون يمارسونها حتى وهم لا يدرون .

لم يكن توما الأكويني ( ١٢٢٥ - ١٢٧٤ ) يساند البابوية التزاماً بأفكار اهتدى إليها بعيداً عن الكنيسة بل كان وهو يفكر ويكتب يشغل منصباً في المؤسسة الكنسية هو " المستشار الفكري للبابا " . ولم يكن بودان ( ١٥٣٠ - ١٥٩٦ ) يؤلف دفاعاً عن الاستبداد الملكي لوجه الحق وحله ، بل كان، وهو يؤلف ، يشغل منصباً في البلاط هو " المحامي الخاص للملك " . وكان توماس هوبز ( ١٥٨٨ - ١٦٧٩ ) يدافع عن الملكية حين كان موظفاً مدرساً خاصاً لأمير ويلز الذي أصبح الملك شارل الثاني في إنجلترا. وحين أصبحت قضية الملكية خاسرة لم يكن قد انتهى من تأليف كتابه " العملاق " (إنجيل الاستبداد الملكي) فأضاف إليه فصلاً أخيراً يهاجم فيه الملكية ويناقح العهد الجديد ليعود من منفاه من فرنسا.. إلى آخره.

كان المستبدون يطورون ، إذن ، أفكارهم على مدى التاريخ . وكانوا على ذلك مكرهين بفعل مقاومة الشعوب للاستبداد والتطور الحضاري الذي أصابته البشرية في كل المجالات الفكرية والعلمية والتطبيقية. فكان لا بد للمستبدين ومفكريهم ، في كل عصر، من أن يستروا عورة الاستبداد بنسيج من صنع العصر فكراً أو علماً أو ممارسة لأنه أقدر على إخفاء السوءة وتضليل الشعوب . ولقد كانت "الديموقراطية" آخر ما اختاره المستبدون لستر عورة الاستبداد في هذا العصر، سواء كان استبداداً بالغاء وحدة المجتمع مع الابقاء على التعدد أو استبداداً بالغاء التعدد مع الابقاء على وحدة المجتمع. ولكل من النوعين نماذج قائمة في عصرنا هذا.

١١- نوع ثالث من الاستبداد كان قائماً منذ بداية البشرية ألغته الشعوب من تاريخها الحضاري بعد كفاح طويل مرير. إنه الاستبداد الذي يلغي التعدد والمجتمع كليهما ليبقى المستبد وحده . في هذا النوع لا يقوم الاستبداد على مبرر من ارادة المتعددين او بعضهم ولا على مبرر من وحدة المجتمع وامكاناته، وإنما يقوم على مبرر أو مبررات فوق الناس وخارج المجتمع . يقال الآن عن هذه الصورة البائدة من

صور الاستبداد أنها منحة أو بدائية أو جاهلية أو متخلفة. وقد كان جديرا بنا ، ونحن نريد ان نتحدث عن الاستبداد العصري (المتحضر) ألا نذكرها. ولكننا- للأسف - لا نستطيع . ذلك لأن الانحطاط والبدائية والجاهلية والتخلف ما تزال قائمة في أنماط معاصرة من المجتمعات المتخلفة المسماة- مجاملة- مجتمعات نامية أو مجتمعات " العالم الثالث " . فهي تستحق الذكر. هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى أكثر أهمية، نعلم من أمر هذا العالم الثالث الذي ننتمي إليه أنه لم يعرف الديمقراطية فكرة إلا منذ نصف قرن أو نحو ذلك . ولم يطلق الديمقراطية إسما إلا بعد تحرره الحديث من الاستعمار الأجنبي الظاهر. ولم يحيا الديمقراطية قط لا قبل هذا ولا بعد هذا. وان أخطر مشكلات الديمقراطية فيه كامنة في الشعوب ذاتها، في تخلفها ديموقراطية وافتقادها النضج الفكري والتقاليد التطبيقية لممارسة هذا النظام الذي قال عنه روسو : " لو كان هناك شعب من الآلهة لحكم نفسه بطريقة ديموقراطية فهذا النوع من الحكم الذي بلغ حد الكمال لا يصلح للبشر " (العقد الجماعي) . والعالم الثالث ليس عالما من البشر فحسب بل هو عالم متخلف أيضا فهو يتيح للاستبداد به ، والاستبداد فيه ، فرصا مضاعفة تكاد تستدعي المستبدين . منذ أن دخل أسلوب الاستفتاء الشعبي في دستور فرنسا (١٩٥٨) لا يكف أساتذة النظم السياسية وعلماء القانون والكتاب فيها عن التحذير من أن فقدان النضج السياسي الذي يميز بعض الشعوب ومنها- كما يقولون- شعبهم الفرنسي ، يحيل الاستفتاء الشعبي الى أداة خطيرة في أيدي القادة لأن الشعب الفرنسي- كما يقولون أيضا- ما يزال منذ جان دارك يبحث عن يقوة لينقاد له (هرفي دوفال- الاستفتاء الشعبي- ١٩٧٠ وجليبر بورتولي- علم اجتماع الاستفتاء الشعبي- ١٩٦٥)

إذا كان الأمر على مثل هذا في فرنسا فماذا يمكن أن يقال عن عالمنا الثالث. هل نقول أنه لا يبحث عن يقوده لينقاد له بل هو يسطغ قادة لينقاد لهم . حدث ويحدث. أيا ما كان الأمر ففي الشعوب النامية ليس أسهل من صياغة الأفكار نظاما ديموقراطيا الا صياغة النظام الديموقراطي نصوصا دستورية. الصعب حقا هو أن تعي الشعوب حقوقها ثم- بعد الوعي- ان تمارسها. والناس- أغلبية الناس- في المجتمعات النامية ومنها مجتمعنا العربي لا يعون حقوقهم وان وعوها لا يمارسوها ان بقيت ولا يفتقدوها ان الغيت ولا يدافعون عنها في أي حال. ولا يزالون كعهد أجدادهم يسلكون الى غاياتهم مسالك الزلفى ويجتنبون الاستبداد بالسكوت أو الدعاء . انه ميراث عهود طويلة من العبودية دربتهم على الخوف حتى أصبحوا بشرا خائفين .

في هذه المجتمعات المتخلفة أو النامية لا تكون الديمقراطية نظاما دستوريا يطبق بل حياة ديموقراطية تسعى الشعوب إلى تحقيقها وتناضل من أجلها. هنا لا يكون السؤال الاساسي هو: هل ثمة نظام ديموقراطي بمقياس العصر أو لا ؟... بل يكون : هل نحن نتقدم نحو نظام ديموقراطي بمقياس العصر أو لا ؟.. هنا يكون النظام الديموقراطي " مثلا أعلى يوجه ويقود جهد البشر " كما قال رينيه كايبتان (الديموقراطية والممارسة السياسية ١٩٧٢) . وهنا تكون كل خطوة فكرية أو قانونية أو سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو تربوية تحرر الشعب من التخلف الديموقراطي هي خطوة ديموقراطية نحو النظام الديموقراطي . وهنا - أخيرا- تكون كل ردة فكرية أو قانونية أو سياسية أو اقتصادية او اجتماعية او تربوية عما اكتسبه الشعب فعلا هو هدم وتدمير وانهيار في بناء الديمقراطية غير المكتمل يعود بالشعب إلى بداية الطريق ليدفع- مجددا- ثمن التقدم نحو الديمقراطية، كأنه تنتالوس ملك فريشيا الذي تقول عنه الأسطورة الاغريقية انه لم يطع الاله زيوس فجازاه بأن سلط عليه ظلما شديدا فوضعه وسط بحيرة ينحسر ماؤها كلما هم بشر به وعلق فوق رأسه أغصانا ثقيلة بالفاكهة تبتعد عنه كلما حاول الوصول اليها. وانه حقا لظلم شديد للشعوب النامية أن تحمل عبء إعادة تجربة البشرية كلها كأن البشرية لم تدفع أثمنا باهظة لدفن الاشكال المنحطة والبدائية من الاستبداد في مزبلة التاريخ .

وان هذا ليحدث في بعض المجتمعات النامية وفي مجتمعنا العربي فنرى الاستبداد يتجرد بجرأة غريبة- من ستاره العصري ليعود مستعرضا عوراته في أفكار ونظم بالغة التخلف والبدائية والانحطاط . من أجل هذا نستعرض تلك الأفكار والنظم قبل أن نعود الى الاستبداد المتحضر.

## رب الأسرة :

١٢- في عام ١٥٧٦ نشر جان بودان في فرنسا كتابه المسمى " الجمهورية " وكان يعني بها "الدولة" وليس الجمهورية كما هو مدلولها الآن . ذهب في كتابه هذا إلى أن الاستبداد الفردي المطلق هو النظام الذي يتفق مع القانون الطبيعي ذلك لأن الطبيعة قد شكلت أول مجتمع في صورة الأسرة. والأسرة هي مجتمع صغير متعدد الأفراد وذو مصالح مشتركة لا بد من أن يقوم فيها واحد من أفرادها لتكفل إليه الأسرة إدارة شئونها ، هو رب الأسرة . ولم يكن من الممكن أن يقوم فيها "ربان " وإلا تمزقت، لأن الأمر في الأسرة كالأمر في السفينة ان تعدد فيها الربانة غرقت. والأسرة هي النموذج المصغر للدولة . ومن هنا فان الدولة " الطبيعية " هي التي يكفل أفرادها سيادتهم إلى واحد منهم ليمارسها. وهم لا يستطيعون إلا أن يكلوها إليه كاملة لأن السلطة لا تتجزأ ولا يمكنهم ان يسحبوها بعد أن يكلوها إليه لأن مبررات التخلي عنها اليه مبررات دائمة ولا يجوز ان تنقطع .

كان جان بودان، بهذا القول، يحاول تبرير الاستبداد الفردي عن طريق إحياء أكثر أطوار البشرية بدائية وتخلفا. إذ الراجح عند الباحثين في تاريخ الأجناس البشرية أن الوحدة الاجتماعية الأولى في تاريخ المجتمعات كانت الأسرة التي تربطها صلة الدم وعاطفة القرابة وتضم أفرادها رابطة الخضوع لأب واحد أو جد واحد هو صاحب الكلمة النافذة فيهم والمتصرف في شئونها سواء كانت هذه الصلة العائلية صلة حقيقية بالتناسل أم اعتبارية بتبني الغريب واقتناء الرقيق وحماية النزول . ثم اتسعت هذه الدائرة بمرور الزمان وازدياد النسل حتى صارت عشيرة مكونة من عدة أسر ترجع إلى أصل واحد. ثم تكونت القبيلة- متنقلة كانت في حياتها أم متوطنة- من جمع العشائر. وهكذا كانت صلة الدم، حقيقية أم افتراضية، الباعث الفطري والاساس الوحيد لتكوين الجماعات السياسية القديمة (مين- النظم البدائية، وبولوك- القانون البدائي، وفولر- دولة المدينة. أشار اليهم على بدوي- أبحاث التاريخ العام للقانون- ١٩٤٧).

كان هذا الطور الاجتماعي المتخلف شائعا في كل المجتمعات البدائية. وفيه كان " رب الأسرة " يمثل الاستبداد الفردي في صورته الكاملة. كان يمثل الالغاء الكامل لوحدة المجتمع ولتعدد الافراد فيه معا. فهو صاحب ومالك وسيد الناس وما يحوزون . وما تزال مفردات اللغة تحمل آثارا من ذلك الاستبداد البائد. فقد كانت كلمة أسرة عند الرومان (فاميلوس وفاميليا) تعني العبيد. وحتى أيام المشرع الروماني جايوس (القرن الثاني بعد الميلاد) كانت كلمة " أسرة " تعني الميراث (أنجلز- أصل العائلة- ١٨٢٠) ولم يكن الأمر مختلفا عن هذا في المجتمع الأنجلوسكسوني قبيل الفتح النورماندي لانجلترا إلا في أمرين . الاول هو أن الولد كان يتحول من عبد مملوك لأبيه الى حر ببلوغه سن الرجولة. والثاني أن الأسرة كانت تضم القرابة من الابوين لا من الاب وحده كما كان الشأن عند الرومان . وتنبئ بعض الآثار المنقولة عن نظام الأسرة في الجاهلية العربية، مثل وأد البنات وزواج المقت، والعضال، بأن رب الأسرة كان السيد المطلق على أفراد أسرته إلى حد التصرف في حياتهم. وهو ما أدى إلى القول بأن قد كان لرب الأسرة عند العرب في أيام الجاهلية، سلطة على أفرادها مماثلة لما كان لرب الأسرة عند الرومان من سيادة مطلقة على أفراد أسرته تشمل اشخاصهم وأموالهم (دارست : أبحاث تاريخية).

١٣- أيا ما كانت الأسباب الاجتماعية أو الاقتصادية لذلك النظام الاستبدادي المتخلف فأنها كانت غريبة عن المستبد نفسه. أولا لأنه يتعين صدفة. صدفة ان قد ولد قبل الآخرين فكان " رب الأسرة" مع أن لا فضل له في هذا ولو كان لوالده فضل السبق إلى إشباع غرائزه أو كان لوالدته قصب السبق في الخصوبة. وهي صدفة سابقة على وجود رعاياه وبالتالي فإن استبداده لم يكن قائما ولو على شبهة الاختيار أو القبول السابق . وهي صدفة لا علاقة لها بالملكات اللازمة لحكم الأسرة أو التحكم فيها أو

قيادتها. فرب الأسرة هو رب الأسرة سواء كان عاقلاً أم معتوها، سواء كان ذكياً أم غيباً، سواء كان قادراً أم عاجزاً. له الطاعة على أي حال لمجرد أنه رب الأسرة ولأنه كذلك لا تجوز مزاحمته في مال أو معارضته في رأي أو نقده في قرار أو تقديم المشورة إليه بدون إذن سابق منه. فقد كانت كل تلك جرائم تتراوح جسامتها ما بين التمرد و" العيب " ولكل جرم عقاب يستحقه بقضاء رب الأسرة ولو كان هو المجنى عليه. وكان الطرد من الأسرة عقوبة شائعة عند السكسون وعرب الجاهلية الذين كانوا يسمونه " الخلع " . أما الرومان فكانوا يفضلون القتل . وهكذا رب الأسرة هو السيد وهو المالك وهو المشرع وهو القاضي وهو المنفذ ، فكان مصير الحياة في كل أسرة متوقفاً على صدفة أن يكون ربها حكيماً أو مخبولاً .

يحدثنا التاريخ عن غرائب التقاليد التي اخترعها ثم احترفها المشرعون القضاة المنفذون أرباب الأسر البائدة فنكاد لا نصدق ما يحدثنا عنه التاريخ . وأغرب ما يحدثنا عنه ما كان يلجأ إليه أولئك المستبدون بالناس حين يستبدون بالقضاء . كان الخصمان في القبائل اليونانية القديمة يؤمران بمساجلة في الغناء يكون المنتصر فيها هو صاحب الحق . وفي أساطير الإيداس عن القبائل الجرمانية كان الخصوم يدعون إلى مباراة شعرية يقتل من ينهزم فيها. وكان المعتدى عليه في جرينلاندا يسابق الجاني في غناء الألحان القبليّة فإذا استطاع الجاني أن يسبق كان بريئاً مما جنت يده . أما في إيرلندا فقد كان الخصمان يؤمران بأن يطرح كل منهما قطعة من العجين في مكان معين إلى أن يأتي غراب ذو لون معين فيأكل من إحداها ، حينئذ يكون صاحب القطعة الباقية هو صاحب الحق ( لم تقل الأساطير ماذا يكون حكم رب الأسرة لو أكل الغراب القطعتين) . وفي اسكندنافيا إذا تعدد الدائنون كان لهم الحق في اقتسام اشلاء المدين بعد قتله كل بنسبة دينه . وفي انجلترا كان المتهم يجرح فاذا شفي في ثلاثة أيام فهو بريء وإلا فهو مجرم . أو يلقي في الماء موثقاً فان غطس فهو مذنب وان عام فهو بريء ، أو تعطى له قطعة جافة من الخبز كانوا يسمونها " القطعة اللعينة " فان ابتلعها فهو بريء وان توقفت في حلقه فهو مذنب... إلى آخره.

هل يمكن أن يكون هذا قد حدث ؟!.. نعم . حدث ويحدث حتى في هذا العصر. وقد يحدث ما هو أكثر منه غرابة . إذ لا غرابة في التشريع أو التحقيق أو القضاء أو التنفيذ إذا ما ساد ، وحيث يكون سائداً، ذلك المبدأ الغريب : ان تكون السلطة لرب الأسرة لمجرد أنه رب أسرة . أو أن يتحول المجتمع إلى أسرة لا بد لها من رب لأن مبررات استبداد رب الأسرة مبررات دائمة لا يجوز أن تنقطع كما قال جان بودان في القرن السادس عشر. حينئذ ستكون غرائب القرارات متوقفة وجوداً أو عدماً على صدفة صحة أو مرض عقل رب الأسرة . ونكاد نقول أنه حتى لو بدأ صحيح العقل فان مصيره إلى أن يكون مريضاً. نعرف هذا من علم النفس الحديث. يكفي أن نتصور شخصاً يجد نفسه، صدفة، رب أسرة فاذا بكل ما تملك الأسرة تحت تصرفه ، واذا بكل من في الأسرة من بشر تحت أمره . واذا به هو وحده الذي يفكر ويدبر ويأمر وينفذ ولا يقول الآخرون الا " أمين " ، ولا يفعل الآخرون الا ما يؤمرون . علمياً سيتوقف نموه الفكري عند البداية لأن عقله لن يجد غذاء الا اجتراراً لما اكتسب في المرحلة السابقة ، ما دام قد حرمه الاستبداد من ناحيته والصمت أو النفاق من ناحية الآخرين من أن يعرف ما قد يكون من قصور أو خطأ في فكره . وهو لا يعرفه الا بالحوار، بالنقد، بالمعارضة، التي تنقل إلى عقله ما يعرفه الآخرون فتغذيه علماً وتنميه فكراً وتغنيه معرفة. ومع تدفق الحياة بمعضلات ومعطيات جديدة كل يوم ، تحتاج مواجهتها إلى علم ومعرفة جديدة حرمه الاستبداد منها. يدخل " رب الأسرة " من باب الاستبداد إلى ظلمات الجهل فيصبح مستبداً جاهلاً . ومع ذلك فان النظام ذاته يفرض على أفراد الأسرة أن يؤدوا- بطرق شتى - طقوس الأشادة بعقله وحكمته ومعرفته. وقد يصل الأمر إلى حد الإقرار له بالعصمة أو عبادته. وتلك درجات ظاهرة من ادعاء الكمال تعويضاً متدريجاً للنقص الخفي . ويقوم كل هذا حاجزاً عقلياً ونفسياً وعاطفياً بينه وبين رعاياه فيعيش في عزلة وحيدا ولو كان فوق أسرته. فتجتمع له من الجهل والتعظيم والعزلة كل أسباب المرض الذي يسمونه " جنون العظمة " (البارانويا)... ولن يكون غريباً حينئذ أن تصدر عنه أغرب التصرفات وأن تصدر عنه أغرب القرارات . سيكون الغريب حقاً أن

يهمس أحد أفراد الأسرة في أذن فرد آخر متسائلاً : ماذا جرى لرب أسرتنا لقد بدأ عاقلاً ؟ ولمن يستغرب شيئاً من هذا ان يتذكر رجالاتنا (أفريقياتنا) بدأوا حكماً ثم انتهوا إلى ارباب أسر فأصبحوا مخبولين . نموذجهم " الامبراطور بوكاسا " . ليس غريباً على أي حال أن يكون الاستبداد ذهناً أو حالة عقلية.

١٤- والواقع أن اضطراب ظاهرة أن " كل مستبد مريض ذهنياً " على مدى تاريخ الاستبداد وفي كل النظم ، قد جعل منها مادة دراسة لعلماء النفس والاجتماع . ولقد قبلت في تفسير مرض الاستبداد نظريات عدة نختار منها بعض ما نعتقد أنه يستحق الاختيار . فنسقط نظرية فرويد التي يرد بها كل سلوك، حتى الاستبداد، إلى الغرائز الجنسية المكبوتة منذ الطفولة ، لأنها- في رأينا- نظرية متهاقنة. ثمة نظرية قريبة منها ولكنها تستحق العرض . خلاصتها أن الاستبداد عودة إلى مرحلة الطفولة وفيها تبرز ظاهرة النزوع إلى التدمير . يقولون ان حياة الطفل تدور كلها حول محور " اللذة " . فهو يبحث عن " اللذة " بدون رادع من ادراكه وبدون اعتداد بالقيود الاجتماعية وبالرغم من أن الطفل لا يستطيع دائماً اجبار الآخرين على أن يوفر له أسباب اللذة التي يبحث عنها بتدليله وحمله ومداعبته فانه لا يمكن اجباره على أن يتخلى عن مصادر اللذة المتاحة له كاللعب والأشياء وبأعضائه والانصراف فجأة من حالة إلى حالة وتدمير ما يمكن تدميره . وهكذا- يقولون- ان حياة الطفل خاضعة خضوعاً كاملاً " لمبدأ اللذة " الذي سيبقى في حياة كل انسان مصدراً للوحي "بالفردوس المفقود " حتى بعد أن يغادر مرحلة الطفولة ويصبح رجلاً . في مرحلة الرجولة يكون على كل انسان سوي أن يتخلى عن مبدأ (اللذة) ويقبل التعامل مع مجتمعه على أساس " مبدأ الواقع " باعتباره جزءاً منه. عليه أن يتعلم كيف يتوقف عن اتباع غرائزه وأهوائه ومزاجه ورغباته الخاصة وان يكيف سلوكه بحيث يتلاءم مع مجموعة لا نهائية من الضوابط الخلقية والاجتماعية والقانونية. هذا الفصام بين متطلبات المجتمع من الرجل وبين النزوع إلى اللذة في الطفل كامن في نفس كل انسان . ويظل الرجل الاجتماعي العاقل قادراً على التكيف مع مجتمعه وكبت نزوات الطفل او التسامي بها إلى أن يصبح "مستبداً " هنا تتاح له فرصة التحرر من الضغوط والضوابط الخلقية (غير قابل للمحاسبة) والاجتماعية (غير قابل للنقد) والقانونية (غير قابل للعقاب) فيتحرك الطفل من قيود الرجولة. يعود المستبد طفلاً. ويصبح سلوكه خاضعاً- مرة أخرى- لمبدأ " اللذة " . ولكنه يملك الآن أسباب حمل الناس على تدليله (المديح) وحمله (التهافت له) ومداعبته (نفاقه) بدون أن يفقد أسبابه اللذة المتاحة له. فاللعب يتحول إلى سباب وإهانة للآخرين . واللعب بالأشياء والانصراف عنها وتدميرها لمجرد إشباع لذة الفضول واثبات الذات الفضولية يتحول إلى لعب بالبشر والأفكار والمشروعات والقرارات والتحول منها إلى غيرها وتدميرها أيضاً . أما العبث بأعضاء جسمه فيتحول إلى " نرجسية " فهو يعشق ذاته فلا يكف عن الحديث عنها، ولا يبأس من محاولة اقناع الآخرين بكمالها، وهو يرضى ذاته صحياً للاطالة في بقائها، ويبالغ في النظافة والأناقة والاستعراض على الوجه الذي يحقق له لذة انتباه الناس إليه وحضور ذاته في ذاكرتهم.

في عام ١٩٥٠ تشكلت في الولايات المتحدة الأميركية لجنة علمية برئاسة تيودور أدورنو لدراسة "الشخصية المستبدة " . وقد انتهت إلى أن " الاستبداد " ظاهرة تعويضية . قالت أن " الشخصية المستبدة " تتوفر- بشكل عام- في الأشخاص فاقد الثقة بأنفسهم، الذين لم ينجحوا أبداً في تكوين شخصياتهم تكويناً متكاملاً مستقراً يدفعهم هذا النقص الذي يعرفونه من انفسهم إلى محاولة تعويضه في العالم الخارجي . ويصبح فرض الاستقرار على الوضع الاجتماعي القائم هو التعويض عن عدم استقرار شخصياتهم . فهم عندما يستعملون العنف ضد أية محاولة تغيير اجتماعي دفاعاً عن استقرار النظام القائم يدافعون في الحقيقة عن ذواتهم التي تفتقد الاستقرار النفسي . و يؤدي كل هذا إلى نزوع عدواني مختلط بكرهية ضد كل من لا يوافقهم في الرأي أو كل من يتميز عنهم خاصة أولئك الذين يتميزون بالمباديء والقيم التي تشكك في سلامة النظام الاجتماعي أو تتطلع إلى تطويره . من هنا- تقول اللجنة - ينحاز المستبدون دائماً إلى القوى المحافظة الرجعية اذا لم تكن ثمة مخاطر تهدد النظام بالتغيير فاذا ظهرت تلك المخاطر فإن نزوعهم العدواني يصبح أكثر شراسة ويتحولون مباشرة إلى "فاشست " وهم عندما

ينشئون احزابا فاما أن تكون احزابا اراهابية واما أن تكون مكونة من الامعات من الناس ضعاف الشخصية.

ويرى عالم النفس الشهير الفريد أدلر ان الاستبداد قد يرجع الى شعور ذاتي بخيبة الأمل والاحباط. ويكون الاستبداد ذاته انتقاما من الآخرين المتميزين عن المستبدين لأنهم ليسوا مثلهم أو لأنهم يسخرون منهم أو أنهم يحتقرونهم . وهكذا- يقول أدلر- يحاول الضعفاء والأغبياء والفاشلون التخلص من شعورهم بالنقص عن طريق إذلال الآخرين وإخضاعهم (موريس دو فرجيه- علم الاجتماع السياسي - ١٩٦٨) .

هؤلاء هم المستبدون . عرفنا منهم أرباب الأسر وبقي الآخرون .

غير أننا قبل أن ننتقل الى نوع آخر من الاستبداد المتخلف نريد ان ننبيه الى أنه عندما أراد جان بودان أن يبرر الاستبداد في القرن السادس عشر عن طريق مقارنة الدولة بالأسر كان يخلط ما بين الأسرة التي تضم الأب والأم وأولادهما وبين " الأسرة " كما تطلق على المجتمع البدائي في كتب تاريخ النظم . الأسرة الأولى نعرفها جيدا، فهي جماعة مرتبطة بوشائج الحب والمودة والتعاطف والرعاية يتحمل فيها الوالدان العبء العقلي والنفسي والمادي الى حد التضحية بالذات من أجل تنشئة أولادهما لسببين معروفين؟ أولهما أن في أولادهما تمتد حياتهما الى ما بعد الموت ففيهم يعبران ، غريزيا، عن الرغبة الانسانية في الخلود . والثاني سبب عضوي تحمل أسرار ه جينات الوراثة التي تنقل من دم الوالدين الى دم الأولاد أسبابا حيوية للتوافق والإتساق والامتداد العضوي والعقلي والنفسي وتشد أطراف الأسرة بعضها إلى بعض حتى وهم لا يعلمون . فما يميز أعضاؤها بعد الأ بأثرمن البيئة الطارئة. أما الأسرة الثانية فهي كما عرفنا غيرمقصورة على الأولاد ولا تربطها علاقة الدم الطبيعية بل هي تضم الغرباء عن طريق التبني والعبيد عن طريق الشراء أو الغزو والنزلاء عن طريق الاستضافة والعشائر متقاربة الأجداد والقبيلة التي تضم العشائر، ثم أنها فوق هذا تتضمن علاقة ملكية وخضوعا لشخص واحد يصبح حينئذ " رب أسرة " . أقرب الى الدلالة على الأسرة بهذا المفهوم أن نسميها " عائلة " .

## المتأله:

١٥- يبدو أنه في مرحلة لاحقة من تاريخ البشرية أنتبه واحد من أفراد إحدى الأسر الى أن " رب الأسرة " المستبد صدفة لا يملك من أسباب الكفاءة العقلية او الفكرية او الخلقية ما يؤهله للاستبداد. أو ربما تكون البشرية قد ضاقت ذرعا باستبداد أرباب الأسر فأراد الناس أن يقيموا السلطة على أساس من القبول والكفاءة طبقا للمقاييس الانسانية. فقطع الاستبداد على " الحقد " سبل " الاثارة " بأن تحول المستبدون الى الهة أو ممثلين للآلهة أو متلقين عن الآلهة عن طريق الوحي أو الإلهام. وربما كان الامر غير هذا وذاك ، ربما كانت صلة الدم والقربى الطبيعية قد تاهت في الكثرة العددية فما زال المستبدون يصعدون مواقعهم لتكون فوق الجميع حتى بلغوا السماء او اتصلوا بها. وربما كان قد تأله رب أسرة فأورث الألوهية من جاء بعده كما ينتقل الجنون إرثا في بعض الحالات . المهم أن قد مرت البشرية بطور من الاستبداد كان مصدر " القرار " الذي ينصب على المجتمع ويمس حياة كل فرد فيه إليها أو مجموعة من الآلهة تنطق بقراراتها على السنة الملوك او الكهنة أو السحرة. والقرارات الالهية غيرقابلة للمناقشة أو النقض وواجبة الطاعة كما هي ولوكانت صادرة من آلهة المجون والعبث كما كان بعض آلهة الاغريق . انه استبداد يلغي وحدة المجتمع وتحدد الأفراد فيه معا ويأتي هابطا على البشر من فوق العقل الانساني بل قد لا يكفيه افتراس العقول فيفترس الأجسام قرابين من البشر.

تحكي لنا الأسطورة الفرعونية أن إله الصحراء " ست " قتل الاله " اوزيريس " وفرق جسده الى ثلاث عشر قطعة دفنها في أماكن متفرقة من وادي النيل . ولكن الإلهة " ايزيس " أرملة القتيل، استطاعت أن تجمع القطع المدفونة وأن تبعث فيها الحياة مرة أخرى لتلد من زوجها المبعوث لها جديدا هو " حورس

" . في ظل سيادة تلك الأسطورة كان الكهنة في مصر القديمة يتوجون كل ملك جديد طبقا لطقوس سحرية معقدة ترمز الى قصة الزوجين ايزيس واوزيريس ومولد ابنهما حورس ليكون ذلك إسهادا كهنوتيا بأن الفرعون الجديد هو أيضا من نسل الالهة. وهكذا كان الملك في مصر القديمة معتبرا الها بين الناس تفصل بينه وبين رعاياه مسافة لا متناهية يضيع فيها العقل وتنقطع خلالها كل علاقة معقولة بين الحاكم والمحكوم . فيقول علماء تاريخ القانون ان الفرعون كان المثال الكامل للحاكم الفرد المستبد . مستبد أولا باتخاذ " القرار " دون الناس جميعا ويستشهدون على هذا بنصوص من الكتابات القديمة تثبت أنه لم تكن في مصر كلها إرادة نافذة غير إرادة الملك فهو المشرع الذي يصدر القوانين والامور (يضع الكلمات) وهو المنفذ عن طريق أدواته (اعضائه) من الكتبة وهو القاضي الذي يفصل في الخصومات (يفرق الكلمات) . وهو ثانيا مستبد بمصر كلها فقد كانت مصر كلها تعتبر " مائدة الملك " لأن مصر كلها كانت مملوكة للفرعون الاله. ولما كانت مصر أكبر مساحة وأكثر بشرا من أن يستبد بها بنفسه فقد خلف لنا عهد الفراعنة نموذجا فذا في الادارة المركزية البيروقراطية المستبدة كانت وظيفتها أن تنفذ إرادة فرعون (رويز- تاريخ القانون العام- ١٩٤٨). وما تزال كل ادارة مركزية بيروقراطية أداة للاستبداد حتى يومنا هذا.

وتحكي لنا أساطير بني إسرائيل أن موسى قبل أن يتلقى الوصايا العشر ويصبح رسولا، والكهنة من بني اسرائيل قبل عهد موسى ، كانوا ينسبون قراراتهم إلى الله ( لامبير- القانون المدني المقارن). جاء في العهد القديم : وفي اليوم التالي جلس موسى ليحكم في الناس وبقي الشعب واقفا أمامه من الصباح الى المساء. ورأى والد امرأة موسى ما يفعل موسى بالشعب فسأله : ما هذا الذي تفعله بالشعب؟ لماذا تجلس وحدك ويبقى الشعب كله واقفا أمامك من الصباح الى المساء؟.. فقال موسى لحميه: إن الشعب يحضر إلي لأستشير الله . فكلما عنّ لهم أمر حضروا الي فأعلن فيهم أوامر الله " (سفر الخروج- إصحاح ١٨- نص من ١٣ الى ١٦) .

ويحكي لنا هوميروس في ملحمة " الالياذة " " أن قد كان عند اليونان آلهة شتى من بينها آلهة للعدالة تسمى " ثيميس " يتلقى منها الملك قراراته فأصبحت القرارات الملكية تسمى " ثيميس " تعبيراً عن أصلها الالهي .

وفي الهند كان " مانو " إسما يطلق على كل من الملوك المؤهلين السبعة الذين حكموا العالم والى الأول منهم أوحى " قانون مانو " من لدن الأله " براهما " نفسه فأبلغه الى الكهنة (الماهاريشي) ثم بقي محفوظاً (علي بدوي- أبحاث التاريخ العام للققانون- ١٩٤٧).

ولم يكن الأمر على خلاف هذا في المرحلة البدائية لكل شعوب الأرض.

## الشرق والغرب:

١٦- كان الاستبداد المتخلف ذا وجهين . الوجه الأول- القبيح- كان يتمثل في أنه لم يكن قائما على قاعدة معروفة أو قابلة للمعرفة ولو كانت قاعدة استبدادية. لم يكن في مقدور احد ان يعرف - مقدما- على أي وجه ستكون القرارات التي يصدرها رب الأسرة او توحى بها الالهة الى الملك أو الكهنة. كان ذلك من " أسرار " مهنة الاستبداد المتخلف . وبالتالي لم يكن في مقدور أحد أن يجتنب الاستبداد قبل أن يدهمه لأنه لم يكن في مقدوره أن يعرف ما هو الحلال وما هو الحرام . ما هو الممنوع وما هو المباح . وما يزال هذا الوجه القبيح للاستبداد قائما في أماكن متفرقة من العالم حتى في هذا العصر. فحيث لا يوجد قانون (دستور) معروف أو قابل للمعرفة ، أو حيث يوجد ولكن الحكام لا يتقيدون به نصا ، أو حيث يفسرون نصوصه طبقا لأهوائهم ، تكون تلك عودة الى عهود الاستبداد المتخلف حيث لم تكن ثمة قاعدة معروفة أو قابلة للمعرفة تضبط علاقة الحاكمين بالمحكومين ولو كانت قاعدة استبدادية المضمون .

أما الوجه الثاني- القبيح أيضا- للاستبداد المتخلف فكان يتمثل في مضمون القرارات التي تصدر. فنقول مع القائلين ان الاستبداد المتخلف كان استبدادا متخلفا شكلا ومضمونا.

ولقد بدأ التغيير في الاستبداد شكلا بتدوين القواعد والقرارات ، التي أصبح جزء كبير منها تقاليد وعادات، بحيث يستطيع من يريد معرفة حدود الاستبداد ومضمونه فيجتنبه أو يتحدها . في عام ٤٥٠ قبل الميلاد وضع قانون الألواح الإثني عشر في روما بناء على طلب " العامة " . وقبله بقرنين أو أقل قليلا ( ٦٢٠ قبل الميلاد) وضع دراكون قانونه في أثينا. وبهذا بدأت محاصرة الاستبداد بتلك الوثائق التي ستتطور فتصبح ما نسميه الآن " الدساتير " أو " القوانين الأساسية " ويصبح لنفاذها اسم هو " سيادة القانون " ويصبح غيابها إعلانا صادقا عن حضور الاستبداد. قد تكون مستبدة المضمون أو لا تكون ولكنها- على أي حال- تضع للاستبداد حدوداً وقد تفرض عليه قيوداً . من هنا يمكن ان نقول ان تدوين القواعد والقوانين كان بشيرا مبكرا بنهاية مرحلة الاستبداد المتخلف التي ستنتهي- بعد قرون- بمرحلة نسميها " الاستبداد المتحضر " .

يقول مين في كتابه عن الشرائع القديمة : " رغما عما يدلنا عليه تاريخ الأجناس من تناسل الهنود والرومان من جنس واحد (الأري) ومن التماثل بين تقاليدهم الأولى فإن الفقه الهندي- مع ما فيه من بعد نظر وسلامة حكم- قد اشتمل على مركب ضخم من السخافات القاسية. وقد سلم الرومان منها بفضل مدونتهم التي وضعت قبل أن تفسد تقاليدهم . ولا نستطيع أن نزعّم أنه لولا نشر الألواح الإثني عشر لقضي على الرومان بمدينة فاسدة مثل مدينة الهند ، ولكن من المؤكد أنهم بتدوينهم قانونهم قد أمنوا مثل هذا المصير التعس " . هذا رأي متحيز الى الغرب ، إذ قبل أن تدون الألواح الإثني عشر بخمسة عشر قرنا ( ٢٠٠٠ قبل الميلاد) كان الملك هامورابي قد أصدر أول قانون مكتوب ومبوب ( ٣٨٢ مادة) ونقشه على حجر في بابل . ومن قبل الألواح الإثني عشر بعشرة قرون كان قد صدر قانون مانو الذي عرفناه .

١٧- على أي حال ، فبعيدا عن التحيز والانحياز حسم الأمر بالنسبة الى الاستبداد شكلا والاستبداد مضمونا في الشرق أولا. ففيما بين عام ٦١٠ وعام ٦٣٢ ميلادية عرفت البشرية أول دستور مكتوب (قانون أساسي) بالمعنى الحديث للدستور وبكل خصائصه. كان ذلك هو القرآن . وهو دستور فريد.

يشير العلامة الفرنسي جورج بوردو في موسوعته عن العلوم السياسية الى الآية الكريمة: " والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون " (الشورى : ٣٨) والى تفسير الامام ابن تيمية لها، ليقول ان رئيس الدولة في الاسلام مأمور بأن يشاور الشعب ، ويستشهد بهذا كدليل على موقف الاسلام ضد الاستبداد. ولنا ان نكتفي بهذا الاجتهاد المتواضع ، ولكننا في مجال بحثنا نقول ان القرآن قد أنهى الاستبداد بأن كان دستورا مكتوبا ملزما للناس كافة حاكمين ومحكومين وهذا هو ما يعنيه على وجه الدقة التعبير الحديث " المساواة أمام القانون " أو " سيادة القانون " وهو ما لم تعرفه البشرية قبل القرآن . " إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراد لك الله " (النساء : ١٠٥) . " فاحكم بينهم بما أنزل الله " (المائدة : ٤٨) . " وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم " (المائدة : ٤٩) . " ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون " (المائدة : ٤٥) . " ذلك حكم الله يحكم بينكم والله عليم حكيم " . (الممتحنة : ١٠) في هذه الآيات البيّنات أحكام عدة منها أن محمد بن عبد الله ، الصادق ، الأمين ، النبي، الرسول، القائد... مأمور، مثله مثل غيره من عامة المسلمين، بالتزام الدستور القرآني . ليس مباحا لأحد، ولو كان الرسول نفسه، أن يستعلي أو يستنتى أو يخرج عن القواعد العامة التي تحكم العلاقات بين الناس كافة. انتهى الاستبداد المتخلف فلم يعد لأحد الحكم والحكمة لأنه رب أسرة أو عشيرة أو قبيلة أو كاهن أو ملك متأله. وبعد القرآن انقطع الوحي فغلقت أبواب الاستبداد

أمام الذين يزعمون لأنفسهم مقدرة خاصة على استلهاهم القرارات لا أحد يدري كيف ومن أين . وإن زعموا فهو كفر صريح .

بعد أن جرد القرآن الحاكمين من المقدرة على الاستبداد بالتشريع وألزمهم أحكامه المقدرة وسأوى بينهم وبين المحكومين في الواقع لقواعد عامة مكتوبة منشورة ومعروفة سلفاً، على الوجه الذي انتهت إليه البشرية أو كادت ، تجاوز ما انتهت إليه البشرية بأن أمر المسلمين بحراسة دستورهم والدفاع عنه ضد استبداد الحاكمين ولو بالقوة. وكان ذلك على درجات. فأولا حملهم مسئولية ما يصيبهم من استبداد وحرمان عليهم التواكل ورجاء الانقاذ عن غير أنفسهم : " لا يغير الله ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم " (الرعد : ١١) " وما كان ربك ليهلك القرى بظلم وأهلها مصلحون " (هود: ١١٧) ثم أمرهم بالتصدي ايجابيا للاستبداد والمستبدين : " ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر " ( آل عمران : ١٠٤) . وحرمان عليهم قبول الظلم والاستبداد أو الصبر عليه وأنذر الذين يقبلون الظلم بمثل جزاء الظالمين فحرض المظلومين أمرا بالمقاومة : "إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيما كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا " (النساء : ١٩٧). وضرب لهم أمثلة من المقاومة المباحة. أبسطها مواجهة المستبد بالاحتجاج والنقد الذي قد يصل إلى درجة الفذف أو السب، ليس سرا من وراء ظهر المستبد وخفية عن عيونهم ، فتلك غيبة جبانة حرمتها القرآن، ولكن جهرا وعلنا في مواجهته : " لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم " (النساء : ١٤٨) . اللافت في الآية أنها لا تكفي باباحة نقد الحكام المستبدين نقدا علنيا ولو بالقول السييء بل تقول ان الله يحب أن يفعل المظلومون هذا. وتترقى درجات المقاومة المأمور بها في القرآن أي المشروعة طبقا للدستور القرآني، الى أن تصل الى حد القتال ضد المستبدين دفعا لظلمهم سواء كان الظلم واقعا على النفس أو على الغير. والقتال دفعا للاستبداد الواقع على الغير أولى بالانتباه إذ أنه ليس دفاعا عن الغير ولكن دفاعا عن الدستور القرآني ودفعاً للاستبداد ذاته . فقد لا يكون الاستبداد الواقع على الغير ضاراً بنفس المأمور بالقتال أو ماله، ومع ذلك عليه ان يقاتل من أجل الا يقوم الاستبداد فقد لا يكون الاستبداد أصلاً سواء لحق به ظلم أم لم يلحق فإن لكل فرد مصلحة شخصية في ألا يقوم الاستبداد . " وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا " (النساء : ٧٥) " وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت إحدهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي الى أن تقيء الى أمر الله " (الحجرات : ٩) . لم يقل الى أن تقيء الى أمر الله الأخرى إذ ليس الأمر أمر فض منازعة ذات طرفين ولكن قال الى أن تقيء الى أمر الله أي الى أن تلتزم قواعد الدستور القرآني، لأن الأمر أمر سيادة قانون يرد الباغي الى طاعته ولو بالقوة وليس أمر سلام اجتماعي بين الناس ولو على حساب الدستور القرآني .

١٨- ولقد كانت دعوة المسيح عليه السلام سابقة الاسلام بنحو سبعة قرون . والمسيحية في جوهرها رسالة محبة ومساواة بين البشر ودعوة قوية، ملحة، الى انصاف الفقراء والمستضعفين. كانت جماعة من اليهود (الفريسيون) ينتبعون السيد المسيح وهو يدعو ويوشر ويوجهون اليه أسئلة مغرضة بقصد إحراجه أو الإيقاع به. يقول " متى " في " إنجيله : "... ذهب الفريسيون لكي يصطادوه بكلمة، فأرسلوا اليه تلاميذهم مع الهيروديسيين قائلين يا معلم إنك صادق وتعلم طريق الله بالحق ولا تبالي بأحد لأنك لا تنظر الى وجوه الناس . فقل لنا ماذا تظن . أيجوز ان تعطى جزية لقيصر أم لا . فعلم يسوع خبثهم وقال لماذا تجربونني يا مراؤون . أروني معاملة الجزية . فقدموا له دينارا . فقال لهم لمن هذه الصورة والكتابة . قالوا له لقيصر . فقال لهم اعطوا اذا ما لقيصر لقيصر وما لله الله " (الإصحاح ٢٢ الآيات ١٢ - ٢١) . القصة واضحة الدلالة على أن السيد المسيح لم يكن يضع دستوراً للعلاقة بين قيصر وراعياه بل كان يرد الحرج عن نفسه ويدفع كيد المتآمريين ، مثله في هذا مثل ابراهيم عليه السلام . فلم يكن أبو الانبياء يضع قاعدة تبيح الكذب حينما سأله الكافرون: " أ أنت فعلت هذا بألهتنا يا ابراهيم " . وكان قد جعل الهتهم جذاذاً . " قال بل فعله كبيرهم هذا فاسألوهم إن كانوا ينطقون " (الأنبياء ٦٢ و ٦٣) . ومع ذلك فقد

أريد لما قال المسيح أن يكون قاعدة تفرض الطاعة للمستبدين . إلا أن هذا التفسير لم يستقر طويلا . فلكي يعطى قيصر ما لقيصر يجب أولا أن يكون " قيصرا " أي يجب أولا أن تكون تصرفاته في حدود وظيفته ومطهرة من الاستبداد . فنقرأ عن أرشفيك ريمسي ، هنكمار ، أن الملك الذي يتصرف بما يتفق مع ارادة الله ملك حقيقي لا يخضع الا للعدالة الالهية. أما الملك الفاسق أو القاتل أو الظالم أو المعتصب فان تصرفاته غير المشروعة لا تبرر طاعته المأمور بها مسيحيا. ثم نقرأ أن البابا الكسندر الأول (٨٥٥- ٨٩٦ ميلادية) قد قال لأحد الذين في بلاط لوتير الثاني ملك اللورين : " أنظر فيما اذا كان هؤلاء الملوك والأمراء الذين تقول أنك تابع لهم هل هم حقا ملوك وأمراء أو لا. أنظر أولا فيما اذا كانوا يحكمون انفسهم حكما صالحا أم لا . ذلك لأن الخبيث لا يكون طيباً مع الآخرين. ثم فيما اذا كانوا يحكمون طبقا للقانون فاذا لم يكونوا كذلك فيجب اعتبارهم طغاة وليسوا ملوكا ومقاومتهم علنا بدلا من طاعتهم " (بور دو- موسوعة العلوم السياسية.)

١٩- سادت المسيحية أوروبا وتجسدت في مؤسسات كنسية على رأسها البابا. ولقد استطاعت الكنيسة فعلا أن تنهي استبداد أرباب الأسر والعشائر والقبائل والأمراء والملوك ولكن الى حين. فلم يلبث البابوات وهذا من غرائب تاريخ الاستبداد، أن أصبحوا هم المستبدين . وهو استبداد ليس أقل تخلفا من استبداد الآخرين، إذ باسم " الله " ألغى البابوات وحدة المجتمع وتعدد الأفراد فيه. ولقد بلغ استبداد البابوات قمته الخيالية في شخص البابا انوسنت الثالث (١١٦٠- ١٢١٦ ميلادية).

هذا البابا يستحق وقفة تأمل ذلك لأنه دليل حي من التاريخ على ما يصيب المستبدين أنفسهم من آثار الاستبداد. كيف تحولهم من عقلاء الى مخبولين . من أمناء الى لصوص . من رحماء الى طغاة . من متواضعين الى جبابرة . فيكونون هم أول ضحايا الاستبداد الذي يمارسونه على الآخرين . فحين ارتقى البابا انوسنت الثالث عرش البابوية كان مثالا للثقافة والقناعة والتضحية والحب والتشف . كان حبرا صوفيا اذا صح التعبير . وقد عبر عن ورعه في كتابين مفعمين بحب البشر والاشفاق بالناس ("الظروف التلسة التي يعيش فيها الانسان " و " بؤس الجماهير" ) .

في ذلك الوقت كان الملك هنري السادس قد أصبح سيد ايطاليا كلها . وامتد نفوذه الى إنجلترا وفرنسا وإسبانيا وكل ما كان يسمى الامبراطورية الاغريقية حتى أرمنيا شرقا وسوريا وفلسطين وقبرص . ثم توفي عن ولد قاصر عمره ثلاث سنوات (فريدريك) . فخشيت أمه أن يضيع الملك الموروث بين أطماع الطامعين فتفتق ذهنها عن فكرة غريبة كان لها أبلغ الأثر في تاريخ الاستبداد البابوي : أن تضع ابنها تحت وصاية البابا انوسنت الثالث . بعد موتها كتب البابا الى ابنها يقول : " عليك أن تشكر الرب أن منحك أبا خيرا من أبيك (يقصد نفسه) " . ولا بد أن يكون هو قد شكر الرب على أنه أصبح امبراطورا له سلطة البابا أو بابا له سلطة الامبراطور . وكان كل ذلك ايدانا بتحول البابا الى مستبد الى حد الجنون . أمر بحرمان فيليب سوابيا ملك المانيا ليتيح لمنافسه أوتوبروتسويك أن يكون ملكا واستند الى أن له هو- البابا- حق الحكم فيمن يصلح حاكما. فلما حاول اوتو أن يكون حاكما حقا أمر بحرمانه وعين بدلا منه فريدريك الذي كان تحت وصايته (١٢١٢) . ولكنه لم يعينه الا بعد أن قبل فريدريك أن تكون مملكته إقطاعية من البابا وأن يكون هو أحد رعاياه . وحين طلق فيليب أغسطس ملك فرنسا زوجته وتزوج أخرى غضب البابا على الملك ولكنه فرض الحرمان على فرنسا كلها. فلما خضع الملك وتاب تحت أقدام البابا وافترق عن زوجته " المحرمة " عاد البابا فاقرا- بعد موت الملك الزوج- بأن الزواج كان شرعيا وأن الأبناء منه شرعيون . واستند في هذا الى أن له هو- البابا- حق الاباحة كما له حق التحريم . بالطريقة ذاتها أجبر الفونسو التاسع ملك ليون على تطليق زوجته. وأجبر سانكو الأول ملك البرتغال على أن يعتذر ويعلن طاعته لواحد من رجال الدين كان قد تجاهله حين قابله. وأجبر بدرو الثاني ملك أراجون على قبول أن تكون مملكته كلها إقطاعية منحة من البابا. وقدم الى الأمير البلغاري كلاجونز ضمانا بأن سيكون له العرش والتاج . وأصبح صاحب القرار في المجر والسويد والنرويج اغتصابا بسيف " الحرمان " . وحينما اختلف الاساقفة في إنجلترا حول اختيار اسقف كانتربري أعلن

البابا بطلان الانتخاب واستدعى الاساقفة الى روما وأجبرهم على تعيين صديق له اسمه لانجتون فأقسم ملك إنجلترا " بأسنان الله " ليقتل هذا اللانجتون لو وطئت قدمه أرض إنجلترا ففرض البابا الحرمان على إنجلترا كلها. ولما خضع الملك لم يكتف البابا بإذلاله بل أجبره على أن يتنازل عن مملكته (إنجلترا) للبابا ثم يتلقاها مرة أخرى منه منحة وإقطاعية.. الخ (هلموت- تاريخ العالم - جزء ١١ -١٩٠٧). وبعد أن فقد ملك إنجلترا ملكية أرضه وأصبح اسما على مسمى " جان معد وم الأرض " ثار الصراع بينه وبين الأشراف والنبلاء وانتهى الى صدور العهد الكبير (الماجنا كارتا) عام ١٢١٥ فكان أول وثيقة في أوروبا تحد من الاستبداد. فلم يعجب هذا البابا انوسنت الثالث وأصدر قرارا ببطلان الوثيقة التاريخية .

هذا البابا هو صاحب ومدبر ومنظم مؤسسات التعذيب المجنون المعروفة باسم " محاكم التفتيش ". وفكرتها التي اشتقت منها اسمها لا يمكن أن تصدر الا من ذهن مريض . فالأصل اللاتيني لكلمة التفتيش يعني " البحث في الداخل ". ومؤداه عدم الانتظار الى أن ترتكب المخالفات ثم " التحقيق " من صحة ارتكابها وصحة إسنادها الى فاعل معين، لا بل المبادرة بالتفتيش في ضمائر الناس وخفايا أفكارهم لاكتشاف (للتفتيش عن) ما يضمرون من نوايا وما يخفون من أفكار ومعاقتهم عليها كما لو كانت الجريمة قد وقعت فعلا ، وكانت واحدة هي " الهرطقة "، وعقوبة واحدة هي " الموت حرقا "، بعد أن تكون الجريمة قد ثبتت عن طريق أبشع ما عرفه التاريخ من وسائل التعذيب المجنون . والمسألة تستحق الذكر كنموذج فذ للجنون الذي يصيب المستبدين فلا يكتفون بالاستبداد بالرأي دون الناس جميعا ولا بالاستبداد بإمكانات المجتمع دون الناس جميعا، بل الاستبداد بملكة التفكير دون الناس جميعا واقتحام العقول لالغاء ما فيها من أفكار كامنة واقتحام الضمائر لهتك أسرارها.

حوالي عام ألف بعد الميلاد، بعد سقوط الامبراطورية الرومانية امتد الى غرب أوروبا مذهب في الديانة المسيحية وافد من الشرق متأثر بالديانات السائدة هناك . من أهم مقولات ذلك المذهب أنه كان يشكك في صحة أغلب ما جاء في العهد القديم (التوراة) وينكر الهوية المسيح ويعتبره رسولا روحانيا الى البشر يهديهم الى سبيل الخلاص ولا يخلصهم بنفسه. وبالتالي ينكر كل ما جاء عن عذاب وصلب المسيح... وظل هذا المذهب ينتشر عن طريق الحوار والاقناع وظلت الكنيسة الكاثوليكية تحاربه عن طريق الحوار والاقناع أيضا في حدود القاعدة التي كان قد أسسها القديس كلارفو وهي أنه " يجب أن يكون الايمان ثمرة الاعتقاد ولا يجوز أن يفرض بالقوة . ان التغلب على الهرطقة يكون عن طريق الحوار وليس عن طريق السلاح ". وقد أدى ذلك التسامح الديني الى أن أصبح للمذهب الجديد كنيسة انتشرت في غرب أوروبا. وكان أكثر مراكزها نشاطا في شمال فرنسا... الى أن تولى عرش البابوية انوسنت الثالث. وجد أنه قد أصبح من تقاليد النشاط البابوي- الذي شارك فيه هو أيضا- حشد الرعايا تحت قيادة الأمراء والملوك لشن حروب يقال لها " صليبية " ضد بلاد المسلمين في الشرق . فاستغل ذلك التقليد وشكل أول حملة سميت " صليبية " أيضا ولكن ضد المسيحيين . لم تتجه الى الشرق ، بل اتجهت الى منطقة " البي شمال فرنسا وفتكت فتكا بشعا بسكان المنطقة بتهمة الهرطقة (من كلمة البي اشتق تعبير الابداء). ثم أوفد ١٢٠٠ من رجال الدين بنقويض منه ليتولوا رئاسة محاكم التفتيش ويشرفوا على أساليب التعذيب المجنون الذي استمر بعد وفاة البابا انوسنت الثالث حوالي ثلاثة قرون. وقبل أن تعرف الدول المخبرين والمرشدين والجواسيس ومباحث أمن الدولة بقرون ابتكر انوسنت الثالث وسيلة التجسس على ما في الضمائر والكشف عما تكنه الصدور والاطلاع على أسرار البشر. فقد أصدر قرارا بابويا بأن على كل مسيحي من رعايا الكنيسة ان يؤدي طقوس " الاعتراف " مرة كل عام على الأقل لتجتمع له كل عام " تقارير " عن كل رعاياه .

بماذا كان البابوات يبررون الاستبداد الكنسي ؟

## الحق الالهي :

٢٠- كانت نظرية " الحق الالهي " أولى النظريات التي قيلت تبريرا للاستبداد الكنسي . مؤدى تلك النظرية أن الحكم لله وحده وأنه يختار لادائه في الأرض من يشاء فيصبح حاكما بأمر الله . المميز الأساسي لهذه النظرية أن الاختيار الالهي فيها يتم مباشرة لشخص يعينه على وجه يجعله قريبا من معنى " الانتقاء " بما يتضمنه معنى الانتقاء من تفضيل . وما تزال كلمة " سيادة " في اللغات ذات الأصل اللاتيني تنبئ عن أصلها اللاهوتي . ولكن النظرية لم تبق على بساطتها واطلاقها هذين . بل اتخذت صيغة أقرب الى العقلانية توفق- او تحاول أن توفق- بين أصلها اللاهوتي ووظيفتها الدنيوية في مساندة استبداد البابوات. تمت تلك الصيغة على يد توما الأكويني الذي عرفنا انه كان يشغل وظيفة " المستشار الفكري للبابا " . خلاصة ما ذهب اليه في هذا السبيل أن قسم السلطة الى عناصر ثلاثة : مبدأ أو جوهر وهو إرادة الله . وشكل أو نظام وهو من صنع الشعب. وممارسة أو أداء وهذا متروك للأفراد (بول جرينيه- التوميزم) . واضح من هذا التقسيم ان توما الأكويني كان يحاول الملاءمة بين الحق الالهي وبين صور ممارسة السلطة وأشكال الحكم محتفظا بمصدر الحق في الحكم وسند شرعيته أو جوهر السلطة ومبدئها للإرادة الالهية التي يعبر عنها البابا.

من ذا الذي قال أو يقول أن الاستبداد يكتفي بالنظريات مصدرها للقوة؟.. لقد كانت النظرية مدخلا اكتسبت به الكنيسة حق " الرقابة " على الملوك والامراء والأفراد للتأكد من أنهم في ممارستهم استبدادهم الخاص لا يرتكبون ما يمس القيم الروحية . مع حق الرقابة كان جزاء " الحرمان " . والحرمان يعني بالنسبة الى الملك أمرا الهيأ الى الرعية بالخروج على طاعته. الخطوة التالية بدأها البابا جريجوري السابع وأكملها البابا انوسنت الثالث الذي عرفناه . ومؤداها أن الكنيسة، بصفتها ممثلة لله في الأرض وقائمة على خدمة الدين، من حقها أن تحصل من الملوك والأمراء على الأموال والحقوق اللازمة والكافية لأداء خدماتها الروحية على الوجه الأمثل وبه أصبحت الكنيسة شريكة للحاكمين في متاع الدنيا. وهكذا امتد استبداد الكنيسة من المجال الروحي الى المجال السياسي إلى المجال المادي فشمّل عناصر القوة جميعا. ولم يكن ذلك الامتداد سهلا دائما بل استغرق قرونا من الصراع المرير بين الكنيسة والملوك والامراء انهزم فيها بعض البابوات. فحين تصارع البابا جورج السابع مع الملك هنري تحالف الملك مع النبلاء واستطاعوا أن ينفوا البابا. غير أنه ما ان بدأ القرن الثالث عشر، أيام البابا انوسنت الرابع ، حتى كان النصر النهائي قد انعقد للكنيسة فاستبدت بالسلطة الدينية والسلطة الدنيوية كليهما (جاك دروز- تاريخ المذاهب السياسية- ١٩٤٨) وخلال تلك القرون وفي فترات صعود سلطه البابوات ارادوا أن يمدوا استبدادهم الى ما جاوز أوروبا في موجات من الحروب المسماة صليبية ما بين عام ١٠٩٦ وعام ١١٩٢ أي على مدى قرن كامل. وكانت كلها بتحريض من البابوات الذين استبدوا بالعالم المسيحي فلما عجزوا عن إطعام رعاياهم قال أحدهم، البابا أربان الثاني لأقطاع : " ان الارض التي تقيمون عليها لا تكاد تنتج ما يكفي لغذاء الفلاحين وهذا هو سبب اقتتالكم فانطلقوا إلى الأماكن المقدسة وهناك ستكون ممالك الشرق جميعا بين ايديكم فاقتموها " (جاك ريزلر- المدنية العتيقة- ١٩٦٢) وهكذا يثبت التاريخ ان الاستبداد كمرض السرطان ما ان يصيب موضعا من الجسم حتى ينتشر ليتلف خلايا الجسم كله ، وانه إن قام ، اوسمح بقيامه، فلا منجاة لأحد من اثاره المدمرة. وكل واحد، مهما كان موقعه، مرشح ليكون ضحية له. اذ لم يكن الاستبداد الذي فرضه الغزاة الاوروبيون على شعوب الشرق الا امتدادا للاستبداد الواقع عليهم هم انفسهم من ملوكهم الذين كانوا بدورهم ضحايا استبداد البابوات. ولم يكن " قراقوش " الذي يضرب به المثل في الاستبداد الا وزيرا لصالح الدين الذي انشغل عن الحكم بقتال ضحايا الاستبداد الاوروبي الذين جاءوا غازين . فأتاح للسيد " قراقوش " فرصة الاستبداد بشعب مصر.

٢١- غير أنه خلال تلك القرون تغيرت أو تطورت مبررات الاستبداد . فبعد أن كانت نظرية " الحق الالهي " أصبحت نظرية العناية الالهية . " كلاهما تبرر الاستبداد باسناد " القرار " الى الله ثم تختلفان

في طريقة تلقي المستبدين وحيهم من السماء . فبينما تذهب نظرية " الحق الالهي " إلى التلقى المباشر كما ذكرنا من قبل ، تذهب نظرية " العناية الالهية " إلى أن اراده الله توجه شئون الناس وعقولهم وارادتهم على وجه غير مباشر إلى أن تصبح السلطة في يد واحد منهم . فهو لا يكسبها بجهد. ولا يستحقها لامر معروف خاص به. ولا يتلقاها من احد من الناس ولا من الله أيضا. ولكن عناية الله هي التي وضعتها في موضعه.

والواقع ان نظرية " الحق الالهي " نظرية بابوية الأصل . وكان المركز الديني للبابا يساندها. فقد كان يبدو منطقيا ان يختار الله البابا بالذات ، دون البشر أجمعين ، لتنفيذ ارادته. هذا المركز المنفرد الذي كان يتمتع به البابا لم يكن يسمح لأي ملك او امير بأن يدعي أن الله قد انتقاه هو دون البابا. وبالتالي لم يكن ممكنا ان يستند الملوك في تحديهم لسلطة البابوات الى نظرية " الحق الالهي " . ولم يكن التطور الفكري في ذلك الوقت يسمح بغير تلك النظرية . فلقد كانت مستندة الى فلسفة الجبرية التي سادت اوروبا حتى القرن السادس عشر. وموداها أن كل أعمال الناس في الأرض محددة سلفا بارادة الله لا خيار لهم فيها ولا ارادة . في ظلها كان البابا هو المختار لتمثيل الله في الأرض وتأمين انضباط تصرفات البشر على مقتضى ارادته. فلما رأى بعض المسيحيين ان ذلك يبقي على الأعمال "الشريرة" بدون تفسير الا إذا اسندت هي أيضا إلى ارادة الله ، وهو غير جائز، اتجهوا إلى اسنادها إلى "الشیطان" . فاعتبرتها الكنيسة هرطقة وكانت تلك الحملة الصليبية التي شنها انوسنت الثالث وكانت محاكم التفتيش لتبقى "الجبرية" جبرا . وفي ظل الجبرية كانت غاية من يريدون الحد من الاستبداد الكنسي ان يشركوا الملك في السلطة مع البابا. ومثاله ما جاء في كتاب " السلطة الملكية والسلطة البابوية " الذي كتبه جان باري عام ١٣٠٢ وقال فيه ان الحياة تنقسم إلى قسمين منفصلين . قسم مادي وقسم روحي . وان الله يختار لكل منهما من يتولاه . فاختر الكنيسة للحكم الروحي واختار الملك للحكم الدنيوي . فالملك يتلقى السلطة من الله بدون وساطة الكنيسة" .

٢٢- ضد فلسفة الجبرية هذه قامت حركة الاصلاح الديني في أوائل القرن السادس عشر وقادها مارتن لوثر الالمانى الذي بدأ دعوته عام ١٥٢٠ وجان كالفن السويسري الذي بدأ دعوته عام ١٥٣٦ . وفيها ارادا ان يرادا فعل الانسان الى حريته في الاختيار موجهة بالقدرة الالهية. فجاءت نظرية "العناية الالهية " التي توجه ولكن لا تختار. وانتقلت من المجال اللاهوتي الى المجال السياسي فكان ذلك ايدانا بانتهاء مرحلة الاستبداد الكنسي . فليس ثمة ما يحول ، استنادا الى النظرية الجديدة ، دون أن يكون الملك وليس البابا هو الذي اتجهت عناية الله إلى اقامته ملكا معبرا عن ارادته.

وقد نشير هنا إلى أن نظرية " العناية الالهية " القائمة على أساس متطور من الفلسفة الجبرية هي التي برّر بها معاوية بن ابي سفيان اختصاصه بالخلافة دون علي بن ابي طالب اولاً، ثم تحويل الخلافة عن طريق الشورى أو الانتخاب الى ملكية وراثية. كان معاوية يقول : " لو لم يرني ربي اهلا لهذا الامر ما تركني وإياه ولوكره الله ما نحن فيه لغيره. وانا خازن من خزان الله تعالى ، أعطي ما أعطاه الله وأمنع ما منعه ولوكره الله أمراً لغيره " (محمد عمارة - الخلافة ونشأة الأحزاب الاسلامية - ١٩٧٧ ) .

وهكذا ما يزال حديثنا دائرا حول المستبدين المتألهين بعد أن دارت الأيام على استبداد البابوات ليقوم بدلا منه استبداد الملوك .

## نهاية وبداية:

٢٣- يقولون انه ابتداء من سيادة الكنيسة واستنادها إلى نظرية الحق الالهي انتقلت اوروبا من مرحلة النظام العرفي الى مرحلة النظام القانوني . أي أصبحت القوة المادية استنادا قانونيا. صحيح انه قانون لاهوتي وخاضع لتفسير البابوات ولكنه يتميز عن العرف بأنه يسند السلطة لأول مرة الى مبرر غير

الضرورة المادية ويقر لها بمصدر شرعية وهو ما يعني تحويلها الى حق يقابله التزام من الناس بالخضوع لها وقبول اثارها ( لافريير- القانون الدستوري- ١٩٤٧ ) . فنعرف منه ان الاحتكام الى العرف والتقاليد ينتمي الى مرحلة الاستبداد المتخلف قبل أن يوجد القانون . وأن العودة إلى العرف والتقاليد لمساندة " القرار " مع وجود القانون هي ردة الى مرحلة الاستبداد المتخلف . ثم نضيف ان اسناد " القرار " الذي يأخذه الحكام الى الله اسنادا مباشرا او غير مباشر، عن طريق التبليغ أو الوحي أو الالهام ، هو هروب " بالقرار " من مجال الاختيار العقلي فهو الغاء لعقول الناس في المجتمع . وهو هروب " بالقرار " من مجال الاختيار على محك " مصالح الجماعة " (ذلك المحك الاسلامي العظيم). فهو الغاء للمجتمع ومصالح الناس فيه. فهو استبداد متخلف يلغي وحدة المجتمع وتعدد الناس فيه معا . الى هذا الاستبداد المتخلف تنتمي- اذن- نظرية الحق الالهي ونظرية العناية الالهية كلاهما.

ومع ذلك، اذا تجاوزنا عن اختلاط النظم في مراحل الانتقال ، فاننا نستطيع ان نقول ان مرحلة الاستبداد المتخلف قد انتهت ، في اوربا، في النصف الاول من القرن الرابع عشر، أو أن تلك كانت بداية نهايتها . ففي اوائل ذلك القرن نشبت معركة سياسية كبرى بين الامبراطور لويس الرابع وبين البابا جان الثاني والعشرين حول شرعية حكم الامبراطور. في تلك المعركة انحاز المفكر الايطالي مارسيل دي بادو، والمفكر الفرنسي جان دي جاندون الى جانب الامبراطور وأصدرا في عام ١٣٢٤ ميلادي ، كتابا عقريا في أصول الحكم بعنوان " الدفاع عن السلام " قال فيه : "ان الغاية من كل حكومة ومبرر وجودها هو تحقيق الصالح العام . والصالح العام يتضمن العدالة. والقانون هو الذي يحدد ما هو الصالح العام وما هي العدالة. اذ ان القانون يتضمن كل القواعد العامة العادلة والمفيدة " .

٢٤- بظهور وقبول مبدأ " سيادة القانون " تنتهي مرحلة الاستبداد المتخلف ولكن لا ينتهي تاريخ الاستبداد. في مرحلة ما قبل " سيادة القانون " كان الاستبداد المتخلف قائما على أساس الأ ضرورة لوجود قانون أصلا . تغني عن وجوده العلاقة الاسرية أو حكمة رجال الدين والامراء الذين يمثلون جميعا كلمة " الله " في الأرض ثم يسترون استبدادهم بالحق الالهي او العناية الالهية. اما مرحلة ما بعد " سيادة القانون " فان الاستبداد يقوم داخل مجتمعات علاقات الناس فيها مصوغة في نظام قانوني يتضمن مجموعة كبيرة ومتنوعة من القواعد العامة الأمرة الناهية المكملة المفسرة تدرج في قوتها الملزمة من أول اللوائح الادارية الى قمة الدستور. وتتضمن تلك القواعد جزاء جنائيا قد يصل إلى حد الاعدام او مدنيا يصل إلى حد نزع الملكية او اجرائيا يصل الى حد بطلان الارادة. وتقوم في المجتمعات سلطة لها حق ايقاع الجزاء أو ضمان نفاذ القانون ، بالاكره اذا لزم الامر. هنا تكون كل تصرفات الاشخاص ، كل الاشخاص ، الطبيعيين والاعتباريين محكومة بالقواعد القانونية التي تضبط هذه التصرفات. ولا يكون شخص ، اي شخص ، فوق القانون، بمعنى ان يكون مباحا له مخالفة القانون بدون التعرض لجزائه. حتى الذين لا يسألون عن تصرفاتهم كالأطفال والمجانين والملوك يكون هو الذي يقرر اعفاءهم من الجزاء ويضع شروطه ويحدد مده . حتى استعمال العنف في حالة الضرورة او في حالة الدفاع الشرعي أو من أجل تنفيذ الأحكام القضائية يكون القانون هو مصدر ابحاثه او الاعفاء من العقوبة عليه. حتى ابطال قاعدة قانونية او الغاء قانون بأكمله يكون للأسباب وبالطريقة التي يحددها القانون ....

في ظل " سيادة القانون " لا يعتبر خرق القانون استبدادا كما قد يتبادر الى الذهن . الحاكم الذي يخرق دستورا قائما ليعود الى لعب دور رب الاسرة أو إلى استلها القرارات من وحي السماء لا يعتبر في ظل " سيادة القانون " حاكما مستبدا. انه مجرم . وتحفظ القوانين عادة باسم فظيع لجرائم خرق الدستور : الخيانة العظمى . ويرتب عليها القانون عقوبات جسيمة على رأسها الاعدام . ذلك لان "سيادة القانون " لا تعني ان القانون لا يخرق أو أنه غير قابل للخرق . بل هو يخرق كل يوم في كل مجتمع . يخرقه المجرمون . وكل نظام قانوني يتضمن مجموعة من القواعد القانونية الخاصة بتنظيم- ضبط الجرائم

وتحقيقها ومحاكمة مرتكبيها وتوقيع العقوبات عليهم غرامة او حبسا او سجنا او اشغالا شاقة او إعداماً. ولا يقال عن احد من هؤلاء " مستبد " بل يقال مجرم أثيم .

والواقع اننا عندما نكون في مواجهة حاكم او جماعة من الحاكمين لا يلتزمون القانون السائد في المجتمع الذي يحكمونه، ويستمدون سلطتهم من قوتهم الباطشة او من قوة باطشة يحكمون لحسابها لا نكون في مواجهة " استبداد " بل نكون في مواجهة خروج اجرامي على القانون . نكون في مواجهة قوة مادية مؤثمة. يقول فقيه القانون الدستوري بارتلمي ودوزان حل تلك المشكلة قد سبق اليه لوك في كتابه عن " الحكومة المدنية " عندما تحدث عن مبدأ الثورات فقال : " ان الذي يستعمل القوة او لا ضد أحكام القانون يضع نفسه بهذا في حالة حرب مع المعتدى عليه. ومن هنا فان كل الروابط والالتزامات تقطع . ويسقط كل حق الا حق الدفاع عن النفس . ويصبح الشعب هو الحكم فيما اذا كانت الحكومة التي ولاها السلطة قد اعتدت عليه ام لا " (مطول القانون الدستوري - ١٩٣٣).

ويقول جان دابان في كتابه " الدولة والسلطة " : " عندما يتصرف الحاكمون تصرفا يناقض غاية الدولة او يسيئون استعمال سلطاتهم الدستورية لا يكون من حقهم ان يظلوا حكاما ويتعين عزلهم من وظائفهم ولو بالقوة اذا لزم الامر. ولا يهم الا يكون في القانون الوضعي اعتراف بهذه الحقوق الطبيعية " . وبمثل هذا يقول فقهاء القانون هوربو، وجيني، وبوردو، وواهرنج، وكبير فقهاء القانون الجنائي جارو الذي قال : " ان ما يكون جريمة مقاومة السلطة هو عصيان القانون ومخالفته. وليست القوة التي تستعمل ضد رجال السلطة الا الأداة الخارجية التي تظهر من خلال ذلك العصيان وتلك المخالفة. فاذا ما حدث ان لم يكن تصرف الموظف العام تنفيذا للقانون سواء بخروجه عن حدود وظيفته او باساءة استعمالها ، فانه يرتكب عملا تحكما للاضرار بالمواطن ويكون الاخير، اذا ما قاومه، لا يقاوم نفاذ القانون بل يقاوم خرقه " (مطول القانون الجنائي - الجزء الثاني).

اذا كان الخروج على القانون (الدستوري) جريمة وليس استبدادا فكيف يقوم الاستبداد في ظل "سيادة القانون " ؟ الجواب : بالقانون . وهذا هو موضوعنا الاصيل. ان الحديث عن " المستبدين " من ارباب الاسر او الكهنة أو المتألهين من الملوك او المجرمين من الحكام حديث معاد لا يستحق ، او ما كان ليستحق ان نعود اليه. ولكننا عدنا اليه لنقدم لحديث آخر عن الاستبداد في ظل سيادة القانون . عن الاستبداد بالقانون . عن قوانين تحمي الاستبداد وتنظمه. عن الاستبداد المتحضر. وهو استبداد متحضر لان المستبدين فيه يلغون وحدة المجتمع أو يلغون تعدد الافراد فيه ويقهرون الناس ويستعبدونهم استعبادا " قانونيا " . تنفيذا لحكم أصدره قضاء . تطبيقا لقانون وضعه مشرعون . في نطاق دستور موضوع . وانها لقصة تستحق الحديث عنها . ثم اننا نسميه " استبدادا متحضرا " لنلفت الانتباه، ولو من خلال غرابة التعبير، الى أن الاستبداد ما يزال قائما بالرغم من التقدم الحضاري، وانه يستفيد هو أيضا من هذا التقدم الحضاري فيصطنع للقهر اساليب عصرية متحضرة. وهو اولى - عندنا - بالانتباه من الاستبداد المتخلف لانه أقدر منه على خداع الشعوب وبالتالي تحتاج مقاومته الى أكثر من رد الفعل ضد العنف الفظ الذي يمارسه الاستبداد المتخلف فيستفز الشعوب الى المقاومة.